

Distr.
GENERAL

A/51/602
6 December 1996
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ٩٤ من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تقرير اللجنة الثانية

المقررة: السيدة سيلفيا كريستينا كورادو - كويغاس (غواتيمالا)

أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة ٣، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والخمسين البند المعنون:

"المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:

"(أ) أزمة الديون الخارجية والتنمية؛

"(ب) تمويل التنمية، بما في ذلك النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو؛

"(ج) التجارة والتنمية؛

"(د) السلع الأساسية".

وإحالة إلى اللجنة الثانية.

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلساتها من ٢٩ الى ٣٣ و من ٣٥ الى ٣٨، المعقودة في ٧ و ٨ و ١١ و ١٢ و ١٨ و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر و ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ويرد سرد لمناقشة اللجنة لهذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/51/SR.29-33 و 35-38). ويوجه الانتباه أيضا الى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها من ٣ الى ٦ و ٨، المعقودة في الفترة من ١٤ الى ١٧ و ١٨ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/51/SR.3-6 و 8).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، من أجل نظرها في هذا البند، الوثائق التالية:

البند ٩٤ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

(أ) رسالة مؤرخة ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لبيرو لدى الأمم المتحدة يحيل فيها وثيقة تروخيللو والبروتوكول الذي يعدل اتفاق قرطاجنة التي وقعها في تروخيللو، بيرو، في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٦ رؤساء دول إكوادور وبوليفيا وبيرو وكولومبيا والممثل الشخصي لرئيس جمهورية فنزويلا ورئيس جمهورية بنما كمراقب (A/51/87)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها الوثائق الختامية لمؤتمر قمة مجموعة البلدان الصناعية الرئيسية السبعة الذي عقد في ليون، فرنسا في الفترة من ٢٧ الى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/51/208-S/1996/543)؛

(ج) مذكرة شفوية مؤرخة ١١ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة من البعثة الدائمة لبلغاريا لدى الأمم المتحدة الى الأمين العام تحيل فيها إعلان صوفيا المتعلق بعلاقات حسن الجوار والاستقرار والأمن والتعاون في البلقان الذي اعتمد في اجتماع وزراء خارجية بلدان جنوب شرقي أوروبا، المعقود في صوفيا يومي ٦ و ٧ تموز/يوليه ١٩٩٦ (A/51/211-S/1996/551)؛

(د) رسالة مؤرخة ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة يحيل فيها نص البلاغ الذي اعتمده المنتدى السابع والعشرون لجنوب المحيط الهادئ، المعقود في ماجورو، في الفترة من ٣ الى ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ (A/51/357)؛

(هـ) رسالة مؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لبوليفيا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها الإعلان الصادر عن مؤتمر القمة العاشر لرؤساء دول وحكومات مجموعة ريو المعقود في مدينة كوتا كوتشيمبا، بوليفيا، يومي ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ (A/51/375)؛

(و) رسالة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها إعلان حركة بلدان عدم الانحياز الذي اعتمد في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لتأسيس الحركة (A/51/462-S/1996/831)؛

(ز) رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لكوستاريكا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها الإعلان الصادر عن مجموعة الـ ٧٧ والصين الذي اعتمده وزراء الخارجية في اجتماعهم السنوي العشرين المعقود في نيويورك في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ (A/51/471)؛

(ح) رسالة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها البيان الصادر عن اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود بلدان حركة عدم الانحياز الى الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة المعقود في نيويورك في ٢٥ أيلول/سبتمبر (A/51/473) ١٩٩٦ (S/1996/839)؛

(ط) رسالة مؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من ممثلي أذربيجان وأوزبكستان وتركمانستان وتركيا وقيرغيزستان وكازاخستان لدى الأمم المتحدة يحيلون فيها إعلان طشقند الذي تم التوقيع عليه في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ في نهاية مؤتمر القمة الرابع لرؤساء البلدان الناطقة بالتركية (A/51/664-S/1996/930)؛

البند ٩٤ (أ) - أزمة الديون الخارجية والتنمية
تقرير الأمين العام عن حالة ديون البلدان النامية في منتصف عام ١٩٩٦ (A/51/294)؛

البند ٩٤ (ب) - تمويل التنمية، بما في ذلك النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو
(أ) تقرير الأمين العام عن التحويل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو (A/51/291)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن التكامل المالي العالمي: التحديات والفرص (A/51/388).

البند ٩٤ (ج) - التجارة والتنمية
(أ) تقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته التنفيذية الثالثة عشرة (A/51/15، المجلد الأول)^(١)؛

(ب) تقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الثالثة والأربعين (A/51/15، المجلد الثاني)^(٢)؛

(١) سيصدر في شكله النهائي بوصفه الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ١٥ (A/51/15)، المجلد الأول.

(٢) المرجع نفسه، المجلد الثاني.

(ج) تقرير الأمين العام عن تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف
(A/51/331)؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية: استعراض القضايا المؤسسية والبرنامجية" (A/51/152) وتعليقات الأمين العام عليه
(A/51/152/Add.1)؛

(هـ) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير الأمانة العامة للأونكتاد بشأن تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية (A/51/255)؛

(و) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها التقرير المرحلي للأمين العام للأونكتاد عن التدابير المعدة لتحسين بيئة المرور العابر/النقل في آسيا الوسطى (A/51/288)؛

(ز) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها إعلان مدراند ووثيقة بعنوان "شراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية" اللذين اعتمدهما الأونكتاد في دورته التاسعة المعقودة في مدراند، بجنوب افريقيا، في الفترة من ٢٧ نيسان/ابريل الى ١١ أيار/مايو ١٩٩٦ (A/51/308)؛

(ح) رسالة مؤرخة ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لبوليفيا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها رأي اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية بعنوان "حرية التجارة والاستثمار في نصف الكرة الأرضية" الذي أقره مؤتمر قمة رؤساء دول وحكومات مجموعة الـ١٥، المعقود في كوكرايمبا، بوليفيا، يومي ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ (A/51/394)؛

(ط) رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة يحيل فيها نص الإعلان الذي اعتمده الاجتماع الوزاري لأقل البلدان نموا المعقود في نيويورك في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ (A/C.2/51/4)؛

(ي) رسالة مؤرخة ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوروغواي لدى الأمم المتحدة يحيل فيها تقرير الاجتماع الثالث للمسؤولين الحكوميين عن السياسات التجارية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المعقود في مونتيفيديو في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦
(A/C.2/51/7)؛

(ك) رسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لزيمبابوي لدى الأمم المتحدة يحيل فيها بلاغا مشتركا بشأن "النظام التجاري الدولي الحالي واحتمالات

تشجيع التجارة فيما بين البلدان النامية"، الذي صدر عن اجتماع القمة السادس لمجموعة البلدان النامية، المعقود في هراري في الفترة من ٣ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ (A/C.2/51/10).

٤ - وفي الجلسة ٢٩، المعقودة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى كل من رئيس مجلس التجارة والتنمية والأمين العام للأونكتاد ببيان استهلاكي عن البندين الفرعيين (ج) و (د) (انظر A/C.2/51/SR.29).

٥ - وفي الجلسة ٣٠، المعقودة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ممثل وحدة التفتيش المشتركة ببيان استهلاكي (انظر A/C.2/51/SR.30).

٦ - وفي الجلسة ٣٢، المعقودة يوم ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى مدير فرع العلاقات الاقتصادية الدولية التابع لإدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات ببيان استهلاكي عن البندين الفرعيين (أ) و (ب) (انظر A/C.2/51/SR.32).

ثانيا - النظر في الاقتراحات

ألف - مشروع القرار A/C.2/51/L.24 و Rev.1

٧ - وفي الجلسة ٣٥، المعقودة يوم ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل كوستاريكا بالنيابة عن الدول الأعضاء، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، وكولومبيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء، الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز بعرض مشروع قرار بعنوان "تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية" (A/C.2/51/L.24)، وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ١٦٥/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٩٢/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ والأحكام ذات الصلة من تقرير لجنة الجمعية العامة الجامعة المخصصة لاستعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات^(٣)، فضلا عن الاتفاقات الدولية الأخرى ذات الصلة بالتعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية،

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٤٨ (A/51/48).

"وإذ تعيد تأكيد الحاجة الماسة إلى إيجاد حلول دائمة وإنمائية المنحى ومنصفة وفعالة لمشاكل الديون الخارجية وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية، ولمساعدتها على الخروج من عملية إعادة الجدولة،

"وإذ تلاحظ تدابير تخفيف عبء الديون التي اتخذتها البلدان الدائنة في إطار نادي باريس والمبادرة الأخيرة للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي للحد من أعباء ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون،

"وإذ تشدد على الحاجة الملحة إلى زيادة مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أفقر البلدان وأثقلها ديونا، وخاصة في أفريقيا، في الجهود التي تبذلها لتحسين حالة ديونها نظرا لاستمرار الارتفاع الشديد في مستوى رصيدها الكلي من الديون وأعباء خدمة الديون،

"وإذ تلاحظ مع القلق استمرار مشاكل الديون وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية المدينة بوصفها تشكل عنصرا يؤثر تأثيرا ضارا في جهودها الإنمائية ونموها الاقتصادي، وإذ تشدد على أهمية التخفيف من أعباء الديون وخدمة الديون المرهقة المتصلة بمختلف أنواع ديون كثير من البلدان النامية، على أساس اتباع نهج دائم وإنمائي المنحى ومنصف وفعال، والقيام، عند الاقتضاء، بمعالجة الرصيد الكامل لديون أفقر البلدان النامية وأكثرها مديونية باعتبارها مسألة ذات أولوية،

"وإذ تلاحظ أن البلدان النامية التي واصلت، مع تحملها تكلفة باهظة، الوفاء بالتزاماتها الدولية المتعلقة بالديون وخدمة الديون في أوقاتها قد قامت بذلك بالرغم من القيود المالية الخارجية والداخلية الخطيرة،

"وإذ تعرب عن قلقها لأن تدابير تخفيف عبء الديون المتخذة حتى الآن لم توفر بصورة كاملة حتى الآن حلولاً دائمة وإنمائية المنحى ومنصفة وفعالة لمشاكل الديون وخدمة الديون القائمة التي تواجه عددا كبيرا من البلدان النامية، وبخاصة أفقر البلدان وأثقلها ديونا،

"وإذ تشدد على الحاجة إلى مواصلة النمو الاقتصادي العالمي وضرورة توفير بيئة اقتصادية دولية داعمة بصورة مستمرة فيما يتعلق بجملة أمور منها معدلات التبادل التجاري، وأسعار السلع الأساسية، وتحسين فرص الوصول إلى الأسواق والوصول إلى الأسواق المالية الدولية، وتدفق الموارد المالية، والممارسات التجارية، وفرص الحصول على التكنولوجيا والهيكل الأساسية التكنولوجية، وأسعار الصرف وأسعار الفائدة الدولية، وإذ تلاحظ استمرار الحاجة إلى توفير الموارد لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة للبلدان النامية،

١" - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة ديون البلدان النامية في منتصف عام ١٩٩٦^(٤)؛

٢" - تسلم بأن الحلول الدائمة والإنمائية المنحى والمنصفة والفعالة لمشاكل الديون الخارجية وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية والتي ينبغي أن تتحقق من خلال اتباع نهج واحد ونهائي يمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز الاقتصاد العالمي وفي الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق نمو اقتصادي مطرد وتنمية مستدامة؛

٣" - تلاحظ أنه بسبب التطورات المتقلبة في سياق الاستراتيجية الدولية المتطورة للديون، من الضروري إحراز مزيد من التقدم، بما في ذلك اتخاذ تدابير جديدة ومحددة واتباع نهج مبتكرة، فيما يتعلق بالإسهام في إيجاد حلول دائمة وإنمائية المنحى ومنصفة وفعالة لمشاكل الديون الخارجية وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية، وبخاصة أفقر البلدان وأثقلها ديوناً؛

٤" - تشدد على ضرورة قيام المجتمع الدولي بالعمل على تهيئة بيئة اقتصادية خارجية مواتية عن طريق جملة أمور منها تحسين فرص الوصول إلى الأسواق وتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف، وتوفير إشراف فعال على أسعار الفائدة الدولية وزيادة تدفق الموارد، فضلاً عن تحسين فرص الحصول على التكنولوجيا للبلدان النامية وعلى أهمية مواصلة البلدان النامية لجهودها الرامية إلى تهيئة بيئة مواتية لجذب الاستثمار الأجنبي، وبالتالي تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة؛

٥" - تسلم بأن الاستراتيجية المتطورة للديون يجب أن تكون مصحوبة ببيئة دولية مواتية وداعمة، بما في ذلك التنفيذ الكامل لنتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، وقرارات مراكز الوزارية لصالح أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية^(٥)؛

٦" - تلاحظ أن المبادرة الأخيرة التي اتخذتها البلدان الفقيرة المثقلة بالديون تمثل خطوة إلى الأمام نحو مساعدة البلدان التي تعاني من مشاكل ديون كبيرة وتشدد في الوقت نفسه على الحاجة إلى ضمان التنفيذ السريع والمرن والبناء والكامل للمبادرة تمثلياً مع ضرورة اتباع نهج شاملة؛

(٤) A/51/294.

(٥) انظر الصكوك القانونية المتضمنة نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، التي حررت في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة غات، رقم المبيع GATT/1994-7).

٧" - تشدد على أن تنفيذ مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون تتطلب موارد مالية إضافية من الجهات الدائنة الثنائية والمتعددة الأطراف، وعليه ينبغي عدم السعي إلى التنفيذ عن طريق إعادة توزيع الموارد المخصصة أصلاً لأغراض التنمية؛

٨" - تحث البلدان المتقدمة على تقديم الدعم الذي تحتاج إليه وتستحقه مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وعلى زيادة تحسين المبادرة بحيث يتم تخفيض فترة الأداء المطلوبة المؤلفة من ست سنوات إلى فترة تستغرق ثلاث سنوات كحد أقصى، وبحيث لا تضاف شروط جديدة إلى شروط الأهلية المقرر استعمالها في تحديد أهلية البلدان؛

٩" - تشدد على أهمية تحسين الشروط المتعلقة بمعايير الأهلية بحيث تشمل بلدانا فقيرة أخرى مثقلة بالديون؛

١٠" - تؤكد أهمية الشفافية ومشاركة البلدان الدائنة في أي استعراض وتحليل يجري أثناء فترة التكيف؛

١١" - تؤكد الحاجة الملحة إلى التنفيذ الكامل والبناء والسريع لمختلف تدابير تخفيف عبء الديون التي اتخذتها البلدان الدائنة في إطار نادي باريس، وتحث الجهات الدائنة التي لم تشترك في نادي باريس على اتخاذ تدابير متكافئة في مجال تخفيف عبء الديون، بما في ذلك إلغاء الديون؛

١٢" - ترحب بالقرار الذي اتخذته نادي باريس بتجاوز شروط نابولي لتخفيض ديون أفقر البلدان وأثقلها ديونا وتشدد على الحاجة إلى قيام نادي باريس بالنظر كذلك في تخفيض مستويات الديون وتحث جميع الجهات الدائنة الثنائية على تقديم مساهمات مشابهة؛

١٣" - تعترف بالجهود التي تبذلها البلدان النامية المدينة للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بخدمة الديون بالرغم من تكبدها تكلفة اجتماعية مرتفعة وتشجع، في هذا الصدد، الدائنين من القطاع الخاص، وبخاصة المصارف التجارية، على مواصلة مبادراتهم وجهودهم لمعالجة مشاكل الديون التجارية التي تواجهها البلدان النامية المتوسطة الدخل؛

١٤" - تدعو البلدان الدائنة، ومصارف القطاع الخاص والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، إلى النظر، ضمن حدود اختصاصاتها، في مواصلة القيام بمبادرات وبذل الجهود لمعالجة مشاكل الديون التجارية لأقل البلدان نموا والطلبات المتعلقة باستمرار تعبئة الموارد عن طريق مرفق تخفيض الديون التابع للمؤسسة الإنمائية الدولية من أجل مساعدة أقل البلدان نموا المستوفية للشروط على تخفيض ديونها التجارية؛

"١٥ - تدعو صندوق النقد الدولي إلى مواصلة إيجاد تدابير وإجراءات ملموسة للتصدي للمشاكل التي تواجه البلدان النامية المديونة، بما في ذلك إمكانية بيع جزء من احتياطيها من الذهب؛

"١٦ - تعيد تأكيد الاستعراض العالمي لمنتصف الفترة للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل في التسعينات لأقل البلدان نموا^(٦)، وبخاصة الإجراءات المناسبة لصالح أقل البلدان نموا فيما يتعلق بديونها الثنائية الرسمية والتجارية والمتعددة الأطراف؛

"١٧ - تلاحظ مع القلق استمرار عبء التزامات الديون وخدمة الديون للبلدان المتوسطة الدخل، بما في ذلك خاصة تلك الموجودة في أفريقيا، وتشجع الدائنين، بما في ذلك المؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمصارف التجارية، على مواصلة معالجة التزاماتها بفعالية؛

"١٨ - تشدد على أهمية مواصلة عمليات الإقراض بشروط تساهلية التي يقوم بها مرفق التكيف الهيكلي المعزز للبلدان المنخفضة الدخل؛

"١٩ - تشدد أيضا على الحاجة إلى تدفقات مالية جديدة إلى البلدان النامية المدينة، بالإضافة إلى تدابير تخفيف عبء الديون التي تشمل تخفيض الديون وخدمة الديون. وتحث البلدان الدائنة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف على مواصلة تقديم المساعدة المالية التساهلية، ولا سيما إلى أقل البلدان نموا، من أجل دعم تنفيذ البلدان النامية لبرامج الإصلاحات الاقتصادية، وتحقيق الاستقرار، والتكيف الهيكلي، والقضاء على الفقر، لتمكينها من التخلص من عبء الديون الثقيل ومساعدتها على تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

"٢٠ - تشدد كذلك على الحاجة الملحة إلى مواصلة توفير شبكات السلامة الاجتماعية للفئات الضعيفة التي تتأثر سلبيا أكثر من غيرها بتنفيذ برامج الإصلاحات الاقتصادية في البلدان المدينة، وبخاصة الفئات المنخفضة الدخل؛

"٢١ - تطلب إلى المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، وتدعو مؤسسات بريتون وودز، فضلا عن القطاع الخاص، إلى اتخاذ تدابير وإجراءات عاجلة لتنفيذ الالتزامات والاتفاقات والمقررات الصادرة عن مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة التي نظمت منذ بداية التسعينات بشأن التنمية المتصلة بمسألة الديون الخارجية؛

(٦) القرار ١٠٣/٥٠، المرفق.

"٢٢ - تشدد على ضرورة قيام الأمين العام برصد تنفيذ مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون رسدا وثيقا يتيح توجيه الجمعية العامة في مداولاتها في دورتها الثانية والخمسين بشأن البند الفرعي المتعلق بأزمة الديون والتنمية والذي يتعين إدراجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة في إطار البند المعنون 'المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي'؛

"٢٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون الوثيق مع مؤسسات بريتون وودز والهيئات ذات الصلة لمنظومة الأمم المتحدة، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين عن تنفيذ هذا القرار.

٨ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة السيد خيرالدين رامول (الجزائر) بإبلاغ اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار ووجه انتباه اللجنة إلى مشروع القرار المنقح A/C.2/51/L.24/Rev.1، الذي قدمه مقدمو مشروع القرار A/C.2/51/L.24.

٩ - وفي الجلسة نفسها، قام ممثل الفلبين بتنقيح مشروع القرار A/C.2/51/L.24/Rev.1 شفويا، على النحو التالي:

(أ) في نهاية الفقرة الأولى من الديباجة، يستعاض عن عبارة "الاتفاقات الدولية الأخرى ذات الصلة بالتعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية" بعبارة "النتائج المتفق عليها بشأن جميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية واجتماعات القمة المعقودة منذ بداية التسعينات"؛

(ب) في الفقرة الخامسة من الديباجة، تحذف عبارة "الموجهة للسوق" الواردة بعد عبارة "الإصلاحات الاقتصادية"؛

(ج) يستعاض عن الفقرة التاسعة من الديباجة ونصها "وإذ تلاحظ، في الوقت الذي تعالج فيه مشاكل الديون الخارجية وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية، الحالة في بعض البلدان الدائنة التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية"، بما يلي "وإذ تلاحظ الحالة في بعض البلدان الدائنة التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لدى معالجة مشاكل الدين الخارجي وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية"؛

(د) في الفقرة العاشرة من الديباجة، تحذف عبارة "والوصول إلى الأسواق المالية الدولية، وتدفق الموارد المالية"، الواردة بعد عبارة "تحسين فرص الوصول إلى الأسواق"، كما تحذف عبارة "والهياكل الأساسية التكنولوجية" الواردة بعد عبارة "وفرض الحصول على التكنولوجيا"؛

(هـ) في الفقرة ٣ من المنطوق، يستعاض عن عبارة "تلاحظ أن من الضروري إحراز مزيد من التقدم، بما في ذلك اتخاذ تدابير جديدة ومحددة والتنفيذ السريع لنهج مبتكرة" بعبارة "تلاحظ أن من الضروري إحراز مزيد من التقدم، بما في ذلك التنفيذ السريع لنهج مبتكرة وتدابير ملموسة";

(و) في الفقرة ٤ من المنطوق، تضاف عبارة "بغية دعم تخلصها من مشاكل الديون وخدمة الديون" بعد عبارة "والتنمية المستدامة"، وتضاف عبارة "والوصول إلى الأسواق المالية الدولية وتدفق الموارد المالية" بعد عبارة "تدفق الموارد";

(ز) تحذف الفقرة ٥ من المنطوق، ويعاد ترقيم الفقرات التالية تبعاً لذلك؛

(ح) في الفقرة ٦ من المنطوق، (الفقرة ٧ سابقاً) تضاف عبارة "الصندوق النقد الدولي و" قبل عبارة " للبنك الدولي" الواردة في السطر الثاني، وتحذف عبارة "واللازمة لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة" الواردة في نهاية الفقرة؛

(ط) في الفقرة ٧ من المنطوق، (الفقرة ٨ سابقاً) السطر الثاني، يحذف النص الوارد بعد عبارة "والمتعددة الأطراف" والذي كان نصه

"وعليه ينبغي عدم السعي الى تنفيذها على حساب موارد التنمية، بل بجملة أمور منها مساهمة الجهات المانحة الثنائية في الصندوق الاستئماني من أجل تنفيذ المبادرة، وترحب بالالتزام المتخذ بتوفير هذه الموارد الإضافية وآخذة في الاعتبار احتياجات البلدان النامية التي تلبى من خلال الأنشطة الإنمائية الجارية".

ويستعاض عنها بما يلي

"دون التأثير على الدعم المطلوب للأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها البلدان النامية، وترحب بالالتزام بتوفير موارد إضافية لمبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وتدعو الجهات المانحة الثنائية إلى التبرع للصندوق الاستئماني من أجل تنفيذ المبادرة؛"

(ي) في الفقرة ٩ من المنطوق، (الفقرة ١٠ سابقاً) تحذف العبارة "لتحسين شروط معايير الأهلية لضمان التغطية الكافية للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون" ويستعاض عنها بعبارة "والرصد النشط لما يترتب على شروط معايير الأهلية من آثار في تنفيذ مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وذلك لكفالة تغطية البلدان الفقيرة المثقلة بالديون تغطية كافية؛"

(ك) في الفقرة ١٦ من المنطوق (الفقرة ١٧ سابقا)، تحذف كلمة "البالغ" بعد كلمة "القلق"، وتحذف كلمة "تحث" الموضوعه ضمن قوسين معقوفتين وكذلك تزال القوسان المعقوفتان من كلمة "تشجع" في السطر الثاني.

١٠ - وفي الجلسة ٣٨ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المنقح A/C.2/51/L.24/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا دون تصويت (انظر الفقرة ٣٨، مشروع القرار الأول).

١١ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو كوستاريكا (بالنيابة عن الدول الأعضاء، الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين)، وايرلندا (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي)، والولايات المتحدة الأمريكية، والكاميرون، وأندورا (انظر A/C.2/51/SR.38).

باء - مشروعا القرار A/C.2/51/L.26 و L.53

١٢ - في الجلسة ٣٥، المعقودة يوم ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل كوستاريكا، بالنيابة عن الدول الأعضاء، الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين، بعرض مشروع قرار بعنوان "التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو" (A/C.2/51/L.26) وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تؤكد من جديد قراراتها ١٧٨/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٩٣/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بشأن التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو،

"وإذ تحيط علما بدراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم^(٧)، ولا سيما الفصل الثالث المعنون 'الاقتصاد الدولي' وبتقرير الأمين العام عن النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو^(٨)،

(٧) منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.II.C.1.

(٨) A/51/291.

"وإذ تسلم بالمسؤولية التي تقع على عاتق المجتمع الدولي إزاء تقديم دعم قوى للجهود التي تبذلها البلدان النامية لحل مشاكلها الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة من خلال تهيئة بيئة اقتصادية دولية مؤاتية،

"وإذ تلاحظ أن المساعدة الإنمائية الرسمية لا تزال مصدرا خارجيا لا غنى عنه للموارد المالية لكثير من البلدان النامية، وخاصة بلدان أفريقيا وأقل البلدان نموا، لدعم جهودها الإنمائية،

"وإذ تشدد على الطابع الذي لا يمكن التنبؤ به لحركات رأس المال الخاص القصيرة الأجل التي تتعرض بوجه خاص لتباينات في أسعار الفائدة وغير ذلك من التقلبات المحتملة في البيئة الاقتصادية المحلية والدولية،

"وإذ يساورها القلق لأن النقل الصافي للموارد من المؤسسات المالية المتعددة الأطراف إلى البلدان النامية ظل سلبيا بالقيمة الحقيقية،

"وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء الانخفاض العام في مستوى المساعدة الإنمائية الرسمية،

"١ - تؤكد الحاجة إلى زيادة الجهود الرامية إلى ضمان تدفق موارد هائلة إلى البلدان النامية بطرق منها زيادة الائتمانات المتعددة الأطراف وتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي وزيادة الموارد الميسرة والموارد من غير الديون؛

"٢ - تؤكد من جديد الحاجة الماسة للبلدان النامية للمساعدة الإنمائية الرسمية والحاجة الملحة لقيام البلدان الصناعية بزيادة تلك المساعدة من أجل بلوغ الهدف المتفق عليه دوليا بتخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية في أقرب وقت ممكن؛

"٣ - تحث جميع البلدان، ولا سيما البلدان الصناعية الرئيسية، التي لها ثقل هام في التأثير على البيئة الاقتصادية الدولية، على تطبيق سياسات اقتصادية كلية سليمة، وتقليل الاختلالات الاقتصادية العالمية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، والتعاون مع البلدان النامية من أجل زيادة قدراتها على معالجة وتخفيف المشاكل الرئيسية في مجالات النقد والمالية وتدفقات الموارد والتجارة والسلع الأساسية والديون الخارجية، وإقامة نظام اقتصادي دولي يفضي إلى تهيئة بيئة اقتصادية دولية مؤاتية ونمو اقتصادي مستدام، ولا سيما في البلدان النامية؛

"٤ - تؤكد أهمية دور المؤسسة الإنمائية الدولية بوصفها ذراعا للقروض الميسرة إلى حد بعيد من أذرع البنك الدولي في تعزيز التنمية في البلدان النامية وتحث المانحين على الوفاء الكامل

بتعهداتهم في هذا المجال، ولا سيما بالتغذية الحادية عشرة بالموارد للمؤسسة الإنمائية الدولية وكفالة التمويل الكافي لها في المستقبل؛

" ٥ - تناشد جميع البلدان، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو، أن تتعاون وتعمل معا بشأن القضايا المتصلة بتمويل مرفق التكيف الهيكلي المعزز خلال هذه الفترة المؤقتة، بما في ذلك قيام صندوق النقد الدولي ببيع جزء من أرصده بالذهب بغية كفالة قيام مرفق تكيف هيكلي مكتف ذاتيا؛

" ٦ - تحث المؤسسات المالية الدولية والبلدان المانحة على تحسين نوعية قروضها بطرق منها إطالة فترة استحقاق سدادها وتخفيض أسعار الفائدة وزيادة عناصر المنح في هذه القروض وإزالة الشروط التقييدية، وذلك من أجل تمكين البلدان المتلقية من استخدام القروض بأكملها في الأغراض الإنمائية؛

" ٧ - تدعو المؤسسات المالية الدولية والبلدان المانحة إلى إزالة الحواجز غير الاقتصادية التي تقيد إلى حد خطير تقديمها القروض إلى البلدان النامية؛

" ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل رصد التطورات في مجال التدفقات الصافية والنقل الصافي بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو، وأن يستعين بجميع التقارير ذات الصلة، مثل التقارير التي يتيحها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الإنمائية الإقليمية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم، ١٩٩٧"، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار، بالتعاون الوثيق مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومؤسسات بريتون وودز."

١٣ - وفي الجلسة ٣٧، المعقودة يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد خير الدين رامول (الجزائر)، بعرض مشروع قرار بعنوان "التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو" (A/C.2/51/L.53)، الذي قدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي أُجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/51/L.26.

١٤ - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل كوستاريكا، بالنيابة عن الدول الأعضاء، الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين ببيان (انظر A/C.2/51/SR.37).

١٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/51/L.53 دون تصويت (انظر الفقرة ٣٨، مشروع القرار الثاني).

١٦ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر A/C.2/51/SR.37).

١٧ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/51/L.53، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/51/L.26 بسحبته.

جيم - مشروع القرار A/C.2/51/L.28 و L.50

١٨ - في الجلسة ٣٥، المعقودة يوم ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل كوستاريكا، بالنيابة عن الدول الأعضاء، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، بعرض مشروع قرار بعنوان "التكامل المالي العالمي وتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، ولا سيما صندوق النقد الدولي" (A/C.2/51/L.28) وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تعيد تأكيد قرارها ٩١/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، المعنون "التكامل المالي العالمي: التحديات والفرص المتاحة"، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٣/١٩٩٦ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦ بشأن تعزيز التعاون بين جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسات بريتون وودز،

"وإذ تشير إلى الفرع السابع من المرفق الأول من قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة والمؤسسات المالية والتجارية الدولية، وإلى قراراتها الأخرى ذات الصلة،

"وإذ تؤكد أهمية مسألة التكامل المالي العالمي لدى المجتمع الدولي وأنها ينبغي أن تشكل عنصرا بالغ الأهمية من عناصر العلاقة بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، ولا سيما صندوق النقد الدولي،

"وإذ ترحب بالمبادرة السابقة لمؤسسات بريتون وودز التي دعت فيها الأمين العام إلى الإدلاء بكلمة أمام اللجنة الإنمائية المشتركة بين البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في دورتيها المعقودتين في عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٦،

أولا

"١ - تسلّم بأن التقدم التكنولوجي قد قلل من تكاليف المعاملات المالية الدولية وزاد من سرعتها وبأنه نظرا إلى أن تحرير السياسات قد أدى إلى تيسير التدفقات الدولية لرؤوس الأموال،

فإن المؤسسات المالية أصبحت تضيف إلى حافظات استثماراتها، بصورة متزايدة، أصولاً أجنبية، مما يمهد السبيل لظاهرة التكامل المالي العالمي؛

"٢ - تؤكد أن عملية التكامل المالي العالمي تتيح فرصاً وتمثل تحديات للنظام المالي الدولي وأنه ينبغي لمؤسسات بريتون وودز، ولا سيما صندوق النقد الدولي، زيادة المساهمة في تهيئة بيئة اقتصادية دولية مواتية؛

"٣ - تلاحظ مع القلق أن التقلبات الحادة في أسعار الفائدة وأسعار الصرف يمكن أن تؤدي إلى اضطراب النظام النقدي والمالي الدولي، مما يزيد من عدم استقرار تدفقات رؤوس الأموال في الأجل القصير؛

"٤ - تؤكد أنه ينبغي للحكومات والمؤسسات المالية الدولية أن تضطلع بدور في درء الآثار السلبية لعدم استقرار تدفقات رؤوس الأموال في الأجل القصير وتعزيز استقرار الأسواق المالية المحلية؛

"٥ - تذكر بأنه ينبغي بذل مزيد من الجهود على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء لتلافي حدوث أزمات في الثقة مستقبلاً في الأسواق المالية الدولية، لأن من المحتمل أن تؤثر هذه الأزمات سلباً ليس على البلدان النامية فحسب، بل على النظام الاقتصادي الدولي؛

"٦ - تلاحظ أنه على الرغم من أن سياسات الاقتصاد الكلي المحلية السليمة التي ينتهجها كل بلد من أجل تعزيز استقرار الاقتصاد الكلي تشكل عناصر أساسية لتحديد حجم تدفقات رؤوس الأموال الخاصة وتكوين هذه التدفقات، فإن سياسات الاقتصاد الكلي الدولية تؤدي دوراً مهماً في تعزيز فعالية هذه التدفقات، وينبغي أن تسهم في تهيئة بيئة اقتصادية دولية مواتية؛

"٧ - تلاحظ أيضاً أن عدداً من البلدان النامية قد تمكن من الاستفادة من عولمة التمويل، رغم الآثار السلبية لعدم استقرار بعض تدفقات رؤوس الأموال؛

"٨ - تؤكد ضرورة زيادة تدفقات رؤوس الأموال الخاصة وتمكين جميع البلدان النامية على نطاق أوسع من الاستفادة من هذه التدفقات؛

"٩ - تؤكد أيضاً أن عدداً من البلدان النامية، بما في ذلك معظم أقل البلدان نمواً، وخاصة الأفريقية منها، لم يستفد من عولمة التمويل ولا يزال في حاجة ماسة إلى المساعدة الإنمائية الرسمية؛

"١٠ - تؤكد كذلك أن التعاون الاقتصادي الدولي قد غدا جانبا متزايد الأهمية من جوانب التدابير الرسمية الرامية إلى تقليل الأخطار التي تهدد القطاع المالي ككل؛

"١١ - تسلّم، في هذا الصدد، بأن برامج الإقراض العادية للمؤسسات المتعددة الأطراف، وبعض المبادرات الجديدة التي اتخذها صندوق النقد الدولي بهدف تعزيز الثقة في الأسواق المالية، والأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة، تسهم في مساعدة البلدان النامية فيما تبذله من جهود للتكيف وتحقيق الاستقرار، وهو ما يخدم عملية التنمية فيها؛

ثانيا

"١٢ - تلاحظ أنه قد جرى تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز على صعيد الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، غير أنه لم تتخذ إلا خطوات أولية في مجال مواصلة تعزيز تحليل السياسات وتقييم المسائل الإنمائية؛

"١٣ - تسلّم بأن هناك حاجة ماسة إلى إحراز مزيد من التقدم في إقامة علاقة تعاون بين الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، وخاصة صندوق النقد الدولي، وذلك للاعتماد على مواطن قوة كل مؤسسة، مع مراعاة الولاية الشاملة للأمم المتحدة في ميدان التنمية؛

"١٤ - تقرر، اعتمادا على مساهمات من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومن الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة التابعة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، إجراء مناقشة للمسائل من قبيل ما يلي:

"(أ) المقترحات التي ترمي إلى زيادة توسيع نطاق التعاون بين البلدان والسلطات والمؤسسات النقدية والمالية، والتنسيق، حسب الاقتضاء، بين سياسات الاقتصاد الكلي، باعتبار ذلك وسيلة من وسائل تهيئة بيئة اقتصادية دولية مستقرة تفضي إلى النمو الاقتصادي المطرد، وخاصة في البلدان النامية؛

"(ب) الحاجة إلى تشجيع تدفقات رؤوس الأموال الخاصة، ولا سيما التدفقات الطويلة الأجل، إلى جميع البلدان، وخاصة البلدان النامية، مع تقليل احتمالات عدم استقرار هذه التدفقات؛

"(ج) الخطوات التي يتخذها صندوق النقد الدولي لكي يكون له دور رقابي فعال ومركزي في جميع البلدان، بصورة متوازنة؛

"(د) التدابير الرامية إلى توسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية الدولية؛

"(هـ) الإجراءات الرامية إلى زيادة الشفافية والانفتاح، بما في ذلك زيادة مشاركة البلدان النامية في أعمال صندوق النقد الدولي والبنك الدولي؛

"١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين عن هذه المناقشات وأن يقدم إليها مقترحات عملية المنحى."

١٩ - وفي الجلسة ٣٧، المعقودة يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد خير الدين رامول (الجزائر)، بعرض مشروع قرار بعنوان "التكامل المالي العالمي وتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، ولا سيما صندوق النقد الدولي" (A/C.2/51/L.50)، الذي قدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/51/L.28.

٢٠ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/51/L.50، دون تصويت (انظر الفقرة ٣٨، مشروع القرار الثالث).

٢١ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل البرازيل ببيان (انظر A/C.2/51/SR.37).

٢٢ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/51/L.50، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/51/L.28 بسحبته.

دال - مشروع القرار A/C.2/51/L.16 و Rev.1

٢٣ - في الجلسة ٣١، المعقودة يوم ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل كوستاريكا، بالنيابة عن الدول الأعضاء، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، وكذلك بالنيابة عن كولومبيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، بعرض مشروع قرار بعنوان "التجارة الدولية والتنمية" (A/C.2/51/L.16) وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٩٥/٥٠ و ٩٨/٥٠ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وكذلك الاتفاقات الدولية الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالتجارة والتنمية والقضايا المترابطة،

"وإذ تؤكد أهمية وجود نظام تجاري متعدد الأطراف، مفتوح، قائم على قواعد، وعادل ومأمون وغير تمييزي وشفاف وقابل للتنبؤ،

"وإذ تؤكد أيضا ضرورة تهيئة بيئة اقتصادية ومالية دولية ملائمة ومواتية، ومناخ استثماري إيجابي من أجل تحقيق النمو الاقتصادي للاقتصاد العالمي، بما في ذلك إيجاد فرص العمل، وذلك بصفة خاصة من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة في البلدان النامية، وإذ تؤكد كذلك مسؤولية كل بلد عن سياساته الاقتصادية الخاصة بالتنمية،

"وإذ تلاحظ مع الارتياح النتيجة الناجحة للغاية التي توصلت إليها الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في ميدراند، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ١١ أيار/مايو ١٩٩٦ وروح الشراكة والتضامن الأصلية التي انبثقت عن الدورة،

"وإذ تعرب عن امتنانها العميق لحكومة وشعب جنوب أفريقيا للضيافة التي قدمها إلى المشتركين في الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،

"وإذ ترحب مع التقدير بالعرض السخي الذي قدمته حكومة وشعب تايلند لاستضافة الدورة العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في عام ٢٠٠٠،

"وإذ تعرب عن تقديرها لحكومة وشعب سنغافورة لاستضافة المؤتمر الوزاري الافتتاحي لمنظمة التجارة العالمية،

أولا

"١ - تؤيد النتيجة التي توصلت إليها الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في ميدراند، جنوب أفريقيا، في نيسان/أبريل و أيار/مايو ١٩٩٦، ولا سيما الالتزام المتعلق بالشراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية^(٩) وتعرب عن إرادتها ومسؤوليتها السياسية فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات المتفق عليها؛

"٢ - تحيط علما بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الثالثة والأربعين^(١٠)؛

(٩) انظر A/51/308.

(١٠) A/51/15، (المجلد الثاني).

" ٣ - تدرك أن "الشراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية" تستند إلى مختلف الاتفاقات والمؤتمرات التي توفر إطارا شاملا لسياسة النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة بغية التصدي لتحديات التسعينات، بما في ذلك التزام كارتاخينا^(١١)؛

" ٤ - ترحب باعتماد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بوصفه جزءا من منظومة الأمم المتحدة ومساهما في إعادة تنشيطها إصلاحات بعيدة المدى، حسبما هو موضح في إعلان ميدراند وشراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية^(٩)، الوثيقتان اللتان اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته التاسعة، بتوافق الآراء، وتشتملان على برنامج عمله وآليته الحكومية الدولية وأمانته، بالإضافة إلى تعزيز تعاونه مع سائر المؤسسات، ولا سيما تكامله مع منظمة التجارة العالمية وتعاونه مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، وبذلك كيف نفسه مع الهياكل الاقتصادية والمؤسسية الجديدة الناشئة عن عملية العولمة، واختتام جولة أوروغواي لاتفاقات المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وإنشاء منظمة التجارة العالمية؛

" ٥ - ترحب أيضا بالأهمية التي علقتهما الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على إقامة شراكة دائمة من أجل التنمية بين الجهات الفاعلة غير الحكومية والمؤتمر والمبادرة التي اتخذها الأمين العام للمؤتمر لعقد اجتماعات مع الجهات الفاعلة ذات الصلة لمواصلة إعداد خطوات ملموسة تحقيقا لتلك الغاية؛

" ٦ - وإذ تسلم بالدور الذي يؤديه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بصفته مركز التنسيق داخل الأمم المتحدة للمعالجة المتكاملة لقضايا التنمية والقضايا المترابطة في مجالات التجارة والمالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة؛

" ٧ - وإذ تسلم أيضا بضرورة مواصلة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، باعتباره يتمتع بميزة نسبية في معالجة قضايا التنمية المتصلة بالتجارة تيسير إدماج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي، بطرق مختلفة تشمل متابعة ما يحدث من تطورات في النظام التجاري الدولي، وبخاصة ما يترتب عليها من آثار بالنسبة للبلدان النامية، وتحديد الفرص والتحديات الجديدة الناشئة عن تنفيذ اتفاقات جولة أوروغواي؛

" ٨ - تقرر، في هذا السياق، أن تمكن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من تنفيذ برنامج عمله مع التركيز على قضايا العولمة والتنمية والتجارة الدولية في السلع والخدمات، وقضايا السلع الأساسية والاستثمار وتنمية المشاريع والتكنولوجيا والهياكل الأساسية للخدمات من أجل التنمية والكفاءة في التجارة؛

(١١) انظر مداوالات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الدورة الثامنة، التقرير والمرفقات

(TD/364/Rev.1) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.II.D.5).

"٩ - تدعو رئيس مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في دورته التاسعة، أن ينظر في عقد اجتماع استعراضي خاص رفيع المستوى قبل الدورة العاشرة للمؤتمر بسنتين؛

ثانيا

"١ - تؤكد الحاجة الماسة الى مواصلة تحرير التجارة، بما في ذلك تحريرها عن طريق إجراء تخفيض كبير في التعريفات الجمركية وغيرها من الحواجز القائمة في وجه التجارة، ولا سيما الحواجز غير الجمركية، وإزالة الممارسات التمييزية والحماائية في العلاقات التجارية الدولية وتحسين فرص الوصول الى أسواق جميع البلدان، وخاصة أسواق البلدان المتقدمة النمو، بغية تحقق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

"٢ - تدرك أن منظمة التجارة العالمية توفر الإطار لنظام تجاري متعدد الأطراف مفتوح قائم على قواعد وعادل ومأمون وغير تمييزي وشفاف وقابل للتنبؤ وتؤكد على أنه ينبغي لجميع أعضاء منظمة التجارة العالمية أن ينفذوا التزاماتهم فيما يتعلق باتفاقات جولة أوروغواي تنفيذا كاملا ومبكرا وأميلا ومتوصلا وينبغي أن تطبق بصورة فعالة جميع أحكام الوثيقة الختامية التي تجسدت فيها نتائج مفاوضات جولة أوروغواي المتعددة الأطراف^(٥)، وذلك لتحقيق أقصى حد ممكن من النمو الاقتصادي والمناخ الإيجابية للجميع، مع مراعاة الصعوبات والمصالح التي تنفرد بها البلدان النامية؛

"٣ - تحث الحكومات والمنظمات المعنية على التنفيذ الكامل والسريع لقرار مراكش الوزاري بشأن التدابير لصالح أقل البلدان نموا، وعلى التطبيق بصورة فعالة للقرار الخاص بالتدابير المتعلقة بالآثار السلبية الممكنة لبرنامج الإصلاح على أقل البلدان نموا وعلى البلدان المستوردة الصافية للأغذية، فضلا عن تنفيذ التوصيات التي اعتمدت في الاستعراض الشامل في منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا وفي الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، من حيث علاقاتها بالتجارة والمسائل ذات الصلة بالتجارة لأقل البلدان نموا؛

"٤ - تؤكد أهمية تعزيز النظام التجاري الدولي وتحقيق المزيد من العالمية له، وترحب بالعملية الموجهة نحو الانضمام الى منظمة التجارة العالمية من جانب بلدان ليست أعضاء في الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة، وتؤكد ضرورة تقديم المساعدة الى البلدان غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لتسهيل ما تبذله من جهودها نحو الانضمام الى تلك المنظمة بصورة عاجلة وسريعة، إذ من شأن ذلك أن يسهم في إدماجها الكامل والسريع في نظام التجارة المتعدد الأطراف؛

" ٥ - وتؤكد أيضا أهمية المؤتمر الوزاري الافتتاحي لمنظمة التجارة العالمية، الذي سيعقد في سنغافورة، بشأن استعراض تنفيذ اتفاقات جولة أوروغواي وجدول أعمالها الضمني بغية المساعدة على تحديد الاتجاه المقبل للنظام التجاري المتعدد الأطراف والقائم على القواعد؛

" ٦ - وتؤكد كذلك أن آلية تسوية المنازعات التي تأخذ بها منظمة التجارة العالمية هي عنصر أساسي فيما يتعلق بسلامة ومصداقية النظام التجاري المتعدد الأطراف والتحقيق الكامل للمنافع المتوقعة من اختتام جولة أوروغواي؛

" ٧ - تشجب أي محاولة لتجاوز أو إضعاف الإجراءات المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف والمتعلقة بسير التجارة الدولية، عن طريق اللجوء الى تدابير انفرادية أو استخدام الشواغل البيئية والاجتماعية لأغراض حمائية؛

" ٨ - تؤكد أن متابعة جدول الأعمال الضمني الوارد في مختلف اتفاقات جولة أوروغواي، فضلا عن معالجة المجتمع الدولي للمسائل التي تمس سير العلاقات التجارية الدولية، ينبغي أن تتم بطريقة متوازنة تراعي شواغل البلدان النامية؛

" ٩ - تؤكد الحاجة الى نهج متوازن ومتكامل إزاء قضايا البيئة والتجارة والتنمية، من خلال فحص قضايا التجارة والبيئة من منظور إنمائي بحيث تتداعم هذه القضايا، مع التشديد في الوقت نفسه على أن التدابير والسياسات البيئية التي يحتمل أن يكون لها أثر على التجارة لا يجوز أن تستخدم لأغراض حمائية وأن التدابير الإيجابية مثل تحسين الوصول الى الأسواق وبناء القدرات وتحسين الوصول الى التمويل والوصول الى نقل التكنولوجيا هي أدوات فعالة فيما يتعلق بتحقيق أهداف التنمية المستدامة والوفاء بأهداف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف؛

ثالثا

" ١ - تعترف بالتقدم الهام الذي أحرز في فهم العلاقة بين التجارة والبيئة في لجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وكذلك في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وفي لجنة التنمية المستدامة، بما في ذلك التوصيات التي اعتمدها في دورتها الرابعة، وبضرورة المحافظة على الزخم المتولد من هذه المداولات، وتطلب الى المؤتمر، في هذا السياق، أن يتناول بالتحص القضايا المتعلقة بهدف وضع توصيات للعمل في المستقبل فيما يتعلق بالتجارة والبيئة؛

" ٢ - تطلب الى مؤتمر الأمم للتجارة والتنمية أن يواصل أداء دوره الخاص في ميدان التجارة والبيئة، الذي أعيد تأكيده في الدورة التاسعة للمؤتمر، وبخاصة في سياق الدورة الاستثنائية

المقبلة للجمعية العامة بغرض إجراء استعراض وتقييم عامين لمدى تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(١٢) وأن يواصل عملياته التحضيرية؛ وتؤكد على ضرورة أن يواصل المؤتمر تعزيز التعاون بين المنظمات والهيئات الدولية العديدة المشتركة في النقاش الدائر حول التجارة والبيئة، بما في ذلك لجنة التنمية المستدامة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، فضلا عن منظمة التجارة العالمية؛

"٣ - وتطلب أيضا الى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يحدد ويحلل ما قد يكون للقضايا المتعلقة بوضع إطار ممكن متعدد الأطراف للاستثمار من آثار على التنمية، واضعا في الاعتبار مصالح البلدان النامية؛

"٤ - تؤكد من جديد ضرورة تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات^(١٣)، وذلك على سبيل الأولوية، على أن يوضع في الحسبان التقييم والتوصيات التي اعتمدت في الاستعراض الشامل في منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا، وخصوصا التوصيات المتعلقة بالتجارة والتنمية؛

"٥ - وتؤكد من جديد أيضا ضرورة إعطاء أولوية للمشاكل التي تواجهها أقل البلدان نموا، وخصوصا إيلاء اهتمام خاص للمساعدة على تمكين أقل البلدان نموا على الاستفادة من الفرص المحتملة الى أقصى حد ممكن والتقليل الى أدنى حد من المخاطر الممكنة التي تنشأ عن اتفاقيات جولة أوروغواي؛

"٦ - تؤكد الحاجة الى إيلاء اهتمام خاص، في سياق التعاون الدولي فيما يتعلق بقضايا التجارة والتنمية، الى تنفيذ الالتزامات الإنمائية الدولية العديدة الموجهة الى تلبية الاحتياجات والمشاكل الإنمائية الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية والدول غير الساحلية النامية، فضلا عن ضرورة الاعتراف بأن بلدان العبور النامية التي تقدم خدمات العبور للبلدان غير الساحلية النامية تحتاج الى مساعدة كافية من أجل صيانة وتحسين هياكلها الأساسية الخاصة بالعبور؛

(١٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٣) القرار ١٥١/٤٦، المرفق، الفرع الثاني.

"٧ - تدعو بقوة البلدان المانحة للأفضليات أن تواصل تحسين وتجديد برامج نظامها المعمم للأفضليات اتساقا مع النظام التجاري لما بعد جولة أوروغواي، ومع هدف إدماج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، في النظام التجاري الدولي، متجنباً في الوقت نفسه ربط الأهلية باعتبارها لا علاقة لها بالتجارة، كيلا تنتقص من المبادئ الأصلية لبرامج النظام المعمم للأفضليات؛

"٨ - تؤكد أنه ينبغي للحكومات، وللمنظمات الدولية أن تقدم المساعدة التقنية الى البلدان النامية لتمكينها من المشاركة بصورة أكثر فعالية في النظام التجاري الدولي، بما في ذلك مساعدتها في قطاعات الخدمات لتمكينها من جني أقصى قدر ممكن من المنافع من تحرير التجارة في الخدمات؛

"٩ - وتؤكد أيضا أن مؤتمر بلدان الجنوب المقبل المعني بالتمويل والتجارة والاستثمار، والذي سيعقد في سان خوسيه، كوستاريكا، سيوفر فرصة للبلدان النامية كي تتقدم بمبادرات تتعلق بموضوع 'شراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية'، وتدعو المجتمع الدولي الى تقديم الدعم الى المؤتمر.

٢٤ - وفي الجلسة ٣٧، المعقودة يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد خير الدين رامول (الجزائر) بإبلاغ اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار ووجه انتباه اللجنة إلى مشروع القرار المنقح A/C.2/51/L.16/Rev.1، الذي قدمته الدول التي اشتركت في تقديم مشروع القرار A/C.2/51/L.51، والتي انضمت إليها فيما بعد الاتحاد الروسي، وبيلاروس، والمكسيك والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

٢٥ - وتلا أمين اللجنة بيانا بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/51/L.16/Rev.1 (انظر A/C.2/51/SR.37).

٢٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المنقح A/C.2/51/L.16/Rev.1 دون تصويت (انظر الفقرة ٣٨، مشروع القرار الرابع).

٢٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثلو البرازيل وجنوب افريقيا ببيان (انظر A/C.2/51/SR.37).

هـ - مشروع القرار A/C.2/51/L.25

٢٨ - وفي الجلسة ٣٥، المعقودة يوم ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل كازاخستان، بالنيابة عن أذربيجان، وأرمينيا، وأفغانستان، وأوزبكستان، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبيلاروس، وتركيا، وجورجيا،

وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان، بعرض مشروع قرار بعنوان "بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية" (A/C.2/51/L.25).

٢٩ - وفي الجلسة ٣٦، المعقودة يوم ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد خير الدين رامول (الجزائر)، بإبلاغ اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار، وقام بتنقيحه شفويا على النحو التالي:

(أ) في الفقرة الثالثة من الديباجة، يستعاض عن عبارة "هذه البلدان" بعبارة "البلدان المستقلة حديثا والبلدان النامية غير الساحلية";

(ب) في الفقرة الخامسة من الديباجة، لا ينطبق التنقيح على النص العربي، وتعدل الحاشية ذات الصلة الواردة في أسفل الصفحة ونصها: "UNCTAD/LLDC/SYMP/5" بحيث تصبح "TDB/42(1)11".

٣٠ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/51/L.25، بصيغته المنقحة شفويا دون تصويت (انظر الفقرة ٣٨، مشروع القرار الخامس).

٣١ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر A/C.2/51/SR.36).

واو - مشروع القرار A/C.2/51/L.14 و L.49

٣٢ - وفي الجلسة ٣٠، المعقودة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل كوستاريكا، بالنيابة عن الدول الأعضاء، الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين، بعرض مشروع قرار بعنوان "السلع الأساسية" (A/C.2/51/L.14)، وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٠/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ١٨٥/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢١٤/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ والقرار ١٠٤/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وإذ تشدد على الحاجة الماسة إلى تنفيذها التام،

"وإذ تدرك أن قطاع السلع الأساسية لا يزال في بلدان نامية كثيرة، وخصوصا في البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا، هو المصدر الرئيسي لإيرادات التصدير، وخلق العمالة والدخل والادخار، وهو القوة المحركة للاستثمارات ولإنعاش النمو والتنمية،

"وإذ يساورها القلق إزاء التقلبات المستمرة في أسعار السلع الأساسية، وإذ تدرك أيضا الحاجة إلى تحسين أداء أسواق السلع الأساسية وضرورة استقرار أسعار السلع الأساسية وزيادة إمكانية التنبؤ بها، بما في ذلك البحث عن حلول طويلة الأجل،

"وإذ تضع في اعتبارها احتياج البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا، إلى تنوع اقتصاداتها، ولا سيما قطاع السلع الأساسية، بغية تحديث نظمها الخاصة بالإنتاج والتوزيع والتسويق، وتعزيز الإنتاجية، وتشبيث حصائل صادراتها وزيادتها،

"وإذ تقلقها أيضا الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في تمويل وتنفيذ برامج صالحة للتنوع،

"١ - ترحب بنتائج الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بما في ذلك إعلان ميدراوند و "شراكة من أجل النمو والتنمية"^(٩) المتصلين بمسائل السلع الأساسية؛

"٢ - تسلم بالمسؤولية الرئيسية للبلدان النامية التي تعتمد بشدة على السلع الأولية عن مواصلة العمل على إيجاد سياسة محلية وبيئة مؤسسية تشجعان على التنوع وتعزيز القدرة على المنافسة؛

"٣ - تحيط علما بالحاجة التي أعربت عنها البلدان النامية، لا سيما البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية، إلى طرح أسعار مجزية ومستقرة للسلع الأساسية وإلى زيادة إمكانية التنبؤ بها، في مواجهة استمرار عدم الاستقرار في أسعار بعض السلع الأولية والتدهور العام في معدلات التبادل التجاري؛

"٤ - تؤكد الحاجة الماسة إلى خلق بيئة دولية مؤاتية أكثر للسياسات الدولية الداعمة لتحسين أداء أسواق السلع الأساسية من خلال آليات تتسم بالكفاءة والشفافية لتكوين الأسعار، بما في ذلك المبادلات السلعية، واستخدام أدوات إدارة المخاطر فيما يتعلق بأسعار السلع الأساسية؛

"٥ - تحث البلدان المتقدمة النمو على مواصلة دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية، من أجل تنوع السلع الأساسية بروح الهدف المشترك والكفاءة، وذلك من خلال جملة أمور منها توفير المساعدة التقنية والمالية اللازمة للمرحلة التحضيرية من برامجها الخاصة بتنوع السلع الأساسية؛

"٦ - تكرر تأكيد أهمية بلوغ الحد الأقصى لمساهمة قطاع السلع الأساسية في النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في البلدان النامية المعتمدة على السلع الأساسية، وتشدد في هذا الصدد على أمور منها:

"(أ) أن السياسات والممارسات المشوهة للتجارة، بما في ذلك الحواجز التعريفية وغير التعريفية، وتصعيد التعريفات، والعقبات التي تعترض سبيل المنافسة في أسواق البلدان المتقدمة النمو، لها أثر سلبي على قدرة البلدان النامية على تنويع صادراتها وإجراء إعادة التشكيل اللازمة لقطاع السلع الأساسية لديها؛

"(ب) أن توسيع التجارة بين بلدان الجنوب في السلع الأساسية يتيح الفرص لإقامة روابط مشتركة بين القطاعات داخل البلدان المصدرة وفيما بينها؛

"(ج) وطبقاً لجدول أعمال القرن ٢١^(١٧) وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١٤)، فإن السياسات التجارية والبيئية تتأزر لتحقيق التنمية المستدامة. وفي هذا الخصوص، لا ينبغي اتباع السياسات البيئية والتدابير التي يحتمل أن تؤثر على التجارة لأغراض الحماية؛

"(د) أن جميع آليات الاستعراض والتقييم العامين المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ينبغي أن تراعي مراعاة تامة المسائل المتصلة بالسلع الأساسية في سياق التنمية المستدامة؛

"(هـ) أن هناك حاجة إلى تعزيز البحث والتطوير، وتقديم الخدمات المتعلقة بالهياكل الأساسية وخدمات الدعم، وتشجيع الاستثمار، بما في ذلك المشاريع المشتركة في البلدان النامية التي تعمل في قطاعي السلع الأساسية وتجهيز السلع الأساسية؛

"٧ - تؤكد أهمية اضطلاع البلدان النامية بتجهيز جزء كبير من سلعها الأساسية، وتشدد، في هذا الصدد، على الحاجة إلى إتاحة فرص سوقية جديدة لسلعها المجهزة وشبه المجهزة:

(١٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢.

المجلد الأول، القرارات الصادرة عن المؤتمر (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 and Corrigendum).

" ٨ - تشجيع الصندوق المشترك للسلع الأساسية أن يقوم، بالتعاون مع مركز التجارة الدولية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وغيرها من الهيئات الدولية ذات الصلة بتقصي السبل والوسائل الفعالة لاستعمال موارد الحساب الأول للصندوق المشترك لمساعدة البلدان التي تعتمد على السلع الأساسية، خصوصا أقل البلدان نمواً، من أجل تنويع مشاريعها في قطاع السلع الأساسية وتشجيع تنمية أسواق سلعها الأساسية؛

" ٩ - تحث منتجي ومستهلكي كل سلعة من السلع الأساسية على تكثيف جهودهم الرامية إلى تعزيز التعاون والمساعدة المتبادلين؛

" ١٠ - تطلب إلى منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مواصلة تقديم الدعم التقني إلى قطاع الأغذية الأساسية للبلدان النامية، لا سيما البلدان المستوردة الصافية للأغذية، للوفاء، في جملة أمور بالتزاماتها بموجب جولة أوروغواي؛

" ١١ - ترحب بأنشطة التعاون التقني التي سيضطلع بها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بالتعاون مع منظمة التجارة العالمية وغيرها من المنظمات الدولية المعنية في ميدان التجارة الدولية بالسلع الأساسية؛

" ١٢ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقدم تقريراً عن اتجاهات السلع الأساسية الحالية والمتوقعة في العالم، مع التركيز بشكل خاص على البلدان النامية التي تعتمد على السلع، في ضوء نتائج الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛

" ١٣ - تقرر إدراج مسألة السلع الأساسية في جدول أعمال دورتها الثانية والخمسين."

٣٣ - وفي الجلسة ٣٧، المعقودة يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد خير الدين رامول (الجزائر) بعرض مشروع قرار بعنوان "السلع الأساسية" (A/C.2/51/L.49)، الذي قدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/51/L.14.

٣٤ - وفي الجلسة نفسها، قام ممثل كوت ديفوار بتنقيح مشروع القرار A/C.2/51/L.49 شفويًا على النحو التالي:

(أ) في الفقرة الثانية من الديباجة، تضاف عبارة "مساهم في" قبل عبارة "إنعاش النمو والتنمية"؛

(ب) في الفقرة ٤ من المنطوق، يستعاض عن كلمة "تؤكد" بعبارة "تعرب عن"؛

(ج) في الفقرة ٦ (ج) من المنطوق، تحذف عبارة "للحكومات أن تستهدف" في نهاية السطر الأول، ويستعاض عنها بعبارة "أن يتمثل هدف الحكومات في كفاءة".

٣٥ - وفي الجلسة نفسها كذلك، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/51/L.49، بصيغته المنقحة شفويا، دون تصويت (انظر الفقرة ٣٨، مشروع القرار السادس).

٣٦ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/51/L.49، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/51/L.14 بسحبه.

زاي - مشروع مقرر

٣٧ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر، قررت اللجنة، بناء على اقتراح الرئيس، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما بالوثائق المعروضة عليها في إطار البند (انظر الفقرة ٣٩).

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

٣٨ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار الأول

تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم
لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٦٥/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٩٢/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ والأحكام ذات الصلة من تقرير لجنة الجمعية العامة الجامعة المخصصة لاستعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات^(١٥)، فضلا عن النتائج المتفق عليها بشأن جميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية واجتماعات القمة المعقودة منذ بداية التسعينات،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة الماسة إلى إيجاد حلول دائمة وإنمائية المنحى ومنصفة وفعالة لمشاكل الديون الخارجية وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية، ولمساعدتها على الخروج من عملية إعادة الجدولة،

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٤٨ (A/51/48).

وإذ تلاحظ التحسن في حالة ديون عدد من البلدان النامية منذ النصف الثاني من الثمانينات وما أسهمت به الاستراتيجية المتطورة للديون في هذا التحسن، وإذ تحيط علما مع التقدير بتدابير تخفيف عبء الديون التي اتخذتها البلدان الدائنة في إطار كل من نادي باريس عن طريق إلغائها لعبء الديون الرسمية الثنائية أو تخفيفها بما يعادل ذلك الإلغاء، وإذ ترحب بتدابير تخفيف عبء الدين المتزايدة الإيجابية التي اتخذها نادي باريس على أساس شروط نابولي المؤرخة كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تشدد على ضرورة التنفيذ الكامل والسريع لهذه المبادرات التي ستعزز مساعدة البلدان النامية، لا سيما أفقر البلدان وأثقلها ديونا، وخاصة في أفريقيا، في جهودها التي تبذلها لتحسين حالة ديونها نظرا لاستمرار الارتفاع الشديد في مستوى رصيدها الكلي من الديون وأعباء خدمة الديون،

وإذ تؤكد أهمية مواصلة البلدان المدينة متابعة وتكثيف جهودها فيما يتعلق بالإصلاحات الاقتصادية، وبرامج التثبيت والتكيف الهيكلي، بهدف زيادة الوفورات والاستثمارات، وخفض التضخم وتحسين الكفاءة الاقتصادية، مع مراعاة الحاجة إلى معالجة الجوانب الاجتماعية للتنمية، بما في ذلك القضاء على الفقر، ومراعاة مميزات كل بلد على حدة، فضلا عن ضعف الشرائح الأفقر من سكانها،

وإذ تلاحظ مع القلق استمرار مشاكل الديون وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية المدينة بوصفها تشكل عنصرا يؤثر تأثيرا ضارا في جهودها الإنمائية ونموها الاقتصادي، وإذ تشدد على أهمية التخفيف من أعباء الديون وخدمة الديون المرهقة المتصلة بمختلف أنواع ديون كثير من البلدان النامية، على أساس اتباع نهج دائم وإنمائي المنحى ومنصف وفعال، والقيام، عند الاقتضاء، بمعالجة الرصيد الكامل لديون أفقر البلدان النامية وأكثرها مديونية باعتبارها مسألة ذات أولوية،

وإذ تلاحظ أن البلدان النامية التي واصلت، مع تحملها تكلفة باهظة، الوفاء بالتزاماتها الدولية المتعلقة بالديون وخدمة الديون في أوقاتها قد قامت بذلك بالرغم من القيود المالية الخارجية والداخلية الخطيرة،

وإذ تعرب عن قلقها لأن تدابير تخفيف عبء الديون المتخذة حتى الآن لم توفر بصورة كاملة حتى الآن حولا دائمة وإنمائية المنحى ومنصفة وفعالة لمشاكل الديون وخدمة الديون القائمة التي تواجه عددا كبيرا من البلدان النامية، وبخاصة أفقر البلدان وأثقلها ديونا،

وإذ تلاحظ، الحالة في بعض البلدان الدائنة التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لدى معالجة مشاكل الديون الخارجية وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية،

وإذ تشدد على الحاجة إلى مواصلة النمو الاقتصادي العالمي وضرورة توفير بيئة اقتصادية دولية داعمة بصورة مستمرة فيما يتعلق بجملة أمور منها معدلات التبادل التجاري، وأسعار السلع الأساسية،

وتحسين فرص الوصول إلى الأسواق، والممارسات التجارية، وفرص الحصول على التكنولوجيا، وأسعار الصرف وأسعار الفائدة الدولية، وإذ تلاحظ استمرار الحاجة إلى توفير الموارد لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة للبلدان النامية،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة ديون البلدان النامية في منتصف عام ١٩٩٦^(١٦)؛

٢ - تسلم بأن الحلول الدائمة والإنمائية المنحى والمنصفة والفعالة لمشاكل الديون الخارجية وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية يمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز الاقتصاد العالمي وفي الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق نمو اقتصادي مطرد وتنمية مستدامة؛

٣ - تلاحظ أن من الضروري إحراز مزيد من التقدم، بما في ذلك التنفيذ السريع لنهج مبتكرة وتدابير ملموسة، فيما يتعلق بالإسهام في إيجاد حلول فعالة ومنصفة وإنمائية المنحى ودائمة لمشاكل الديون الخارجية وخدمة الديون التي تواجهها البلدان النامية، وبخاصة أفقر البلدان وأثقلها ديوناً؛

٤ - تشدد على أهمية مواصلة البلدان النامية لجهودها الرامية إلى تهيئة بيئة مواتية لجذب الاستثمار الأجنبي، وبالتالي تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة بغية دعم تخلصها من مشاكل الديون وخدمة الديون وعلى ضرورة قيام المجتمع الدولي بالعمل على تهيئة بيئة اقتصادية خارجية مواتية عن طريق جملة أمور منها تحسين فرص الوصول إلى الأسواق وتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف، وتوفير إشراف فعال على أسعار الفائدة الدولية وزيادة تدفق الموارد، والوصول إلى الأسواق المالية الدولية وتدفق الموارد المالية، فضلاً عن تحسين فرص الحصول على التكنولوجيا للبلدان النامية؛

٥ - تشدد على أن الاستراتيجية المتطورة للديون يجب أن تكون مصحوبة ببيئة دولية مواتية وداعمة، بما في ذلك التنفيذ الكامل لنتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، وقرارات مراكز الوزارة لصالح أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية؛

٦ - ترحب بمبادرة الديون التي اتخذتها البلدان الفقيرة المثقلة بالديون والتي أيدتها اللجنة المؤقتة التابعة لصندوق النقد الدولي ولجنة التنمية التابعة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، والمصممة لتمكين البلدان الفقيرة المثقلة بالديون والمؤهلة من تحقيق حالة ديون يمكن تحملها عن طريق العمل المنسق من جانب جميع الجهات الدائنة على أساس جهود التكيف التي تبذلها البلدان النامية؛

٧ - تعترف بأن تنفيذ مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون تتطلب موارد مالية إضافية من الجهات الدائنة الثنائية والمتعددة الأطراف، دون التأثير على الدعم المطلوب للأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها البلدان النامية، وترحب بالالتزام بتوفير موارد إضافية لمبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وتدعو الجهات المانحة الى التبرع للصندوق الاستئماني من أجل تنفيذ المبادرة؛

٨ - تشدد على الحاجة الماسة الى قيام البلدان المتقدمة النمو بتقديم الدعم الذي تحتاج إليه وتستحقه مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وبتنفيذها بمرونة لضمان أخذ الأداء الذي تحقق بالفعل في الاعتبار عند تحديد مدة التكيّف اللازمة للوصول، بمساعدة جميع الجهات الدائنة، الى مخرج من إعادة جدولة الديون؛

٩ - تشدد على أهمية تنفيذ معايير الأهلية المنصوص عليها في المبادرة تنفيذًا مرنا وبطريقة شفافة وبمشاركة البلد المدين الكاملة، وتشدد أيضا على أهمية مواصلة التقييم والرصد النشط لما يترتب على شروط معايير الأهلية من آثار في تنفيذ مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وذلك لكفالة تغطية البلدان الفقيرة المثقلة بالديون تغطية كافية؛

١٠ - تؤكد أهمية الشفافية ومشاركة البلدان المدينة في أي استعراض وتحليل يجري أثناء فترة التكيّف؛

١١ - ترحب بالقرار الذي اتخذه نادي باريس بتجاوز شروط نابولي لتخفيض ديون أفقر البلدان وأثقلها ديونا بما في ذلك إعفاءها من بعض أرصدة ديونها وتشدد على الحاجة الى التنفيذ السريع لهذا القرار وتحث جميع الجهات الدائنة الثنائية الأخرى على تقديم مساهمات مشابهة في إطار الجهود المنسقة التي تبذلها جميع البلدان؛

١٢ - تعترف بالجهود التي تبذلها البلدان النامية المدينة للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بخدمة الديون بالرغم من تكبدها تكلفة اجتماعية مرتفعة وتشجع، في هذا الصدد، الدائنين من القطاع الخاص، وبخاصة المصارف التجارية، على مواصلة مبادراتهم وجهودهم لمعالجة مشاكل الديون التجارية التي تواجهها البلدان النامية المتوسطة الدخل؛

١٣ - تدعو البلدان الدائنة، ومصارف القطاع الخاص والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف الى النظر، ضمن حدود اختصاصاتها، في مواصلة القيام بمبادرات وبذل الجهود لمعالجة مشاكل الديون التجارية لأقل البلدان نموا والطلبات المتعلقة باستمرار تعبئة الموارد عن طريق مرفق تخفيض الديون التابع للمؤسسة الإنمائية الدولية من أجل مساعدة أقل البلدان نموا المستوفية للشروط على تخفيض ديونها التجارية؛

١٤ - تدعو صندوق النقد الدولي الى أن يواصل ابتداء تدابير وإجراءات ملموسة للتصدي للمشاكل التي تواجهها البلدان النامية المديونة، بما في ذلك تقديم مساهمات ثنائية وأن ينظر عند الاقتضاء في تحقيق الإدارة المثلى لاحتياجاته بهدف تيسير تمويل مرفق التكيف الهيكلي المعزز؛

١٥ - تعيد تأكيد الاستعراض العالمي لمنتصف الفترة للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل في التسعينات لأقل البلدان نموا^(١٧) وبخاصة الإجراءات المناسبة لصالح أقل البلدان نموا فيما يتعلق بديونها الثنائية الرسمية والتجارية والمتعددة الأطراف؛

١٦ - تلاحظ مع القلق استمرار عبء التزامات الديون وخدمة الديون للبلدان المتوسطة الدخل، بما في ذلك خاصة تلك الموجودة في أفريقيا، وتشجع الدائنين، بما في ذلك المؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمصارف التجارية، على مواصلة معالجة التزاماتها بفعالية؛

١٧ - تشدد على أهمية مواصلة عمليات الإقراض بشروط تساهلية التي يقوم بها مرفق التكيف الهيكلي المعزز للبلدان المنخفضة الدخل؛

١٨ - تشدد أيضا على الحاجة الى تدفقات مالية جديدة الى البلدان النامية المدينة من جميع المصادر، بالإضافة الى تدابير تخفيف عبء الديون التي تشمل تخفيض الديون وخدمة الديون، وتحث البلدان الدائنة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف على مواصلة تقديم المساعدة المالية التساهلية، ولا سيما الى أقل البلدان نموا، من أجل دعم تنفيذ البلدان النامية لبرامج الإصلاحات الاقتصادية والتثبيت والتكيف الهيكلي، والقضاء على الفقر، لتمكينها من التخلص من عبء الديون الثقيل ومساعدتها على تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

١٩ - تشدد كذلك على الحاجة الملحة الى مواصلة توفير شبكات السلامة الاجتماعية للفئات الضعيفة التي تتأثر سلبيا أكثر من غيرها بتنفيذ برامج الإصلاحات الاقتصادية في البلدان المدينة، وبخاصة الفئات المنخفضة الدخل؛

٢٠ - تطلب الى المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، وتدعو مؤسسات بريتون وودز، فضلا عن القطاع الخاص، الى اتخاذ تدابير وإجراءات عاجلة لتنفيذ الالتزامات والاتفاقات والمقررات الصادرة عن مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة التي نظمت منذ بداية التسعينات بشأن التنمية المتصلة بمسألة الديون الخارجية؛

٢١ - تطلب الى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع مؤسسات بريتون وودز والهيئات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة بمتابعة مبادرة الديون التي اتخذتها البلدان الفقيرة المثقلة بالديون عن كذب، وأن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين عن تنفيذ المبادرة وتنفيذ هذا القرار.

مشروع القرار الثاني

التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين
البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها ١٧٨/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٩٣/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تحيط علماً بـ "دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم"^(١٨)، ولا سيما الفصل الثالث المعنون "الاقتصاد الدولي" وبتقرير الأمين العام عن النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو^(١٩)،

وإذ تدرك أنه، وإن كانت البلدان النامية هي المسؤولة في المقام الأول عن تنميتها الوطنية، فإن الحاجة مستمرة لأن يقوم المجتمع الدولي بتقديم دعم قوي لجهود تلك البلدان في حل مشاكلها الاقتصادية والاجتماعية بعدة طرق منها تهيئة بيئة اقتصادية دولية مناسبة،

وإذ تلاحظ أن المساعدة الإنمائية الرسمية لا تزال بالنسبة لكثير من البلدان النامية، وخاصة منها البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً، مصدراً هاماً من المصادر المالية لدعم جهودها الإنمائية،

وإذ تدرك الدور المتزايد للاستثمار الخاص، وأن اختتام جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف كان خطوة كبرى من المجتمع الدولي باتجاه توسيع نظام التجارة الدولي القائم على قواعد سليمة، وزيادة تحرير التجارة الدولية وخلق بيئة تجارية أكثر أمناً،

(١٨) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.II.C.1.

(١٩) A/51/291.

وإذ تلاحظ أن تدفقات رأس المال، وخاصة تدفقات رأس المال الخاص إلى البلدان النامية، آخذة في الزيادة بقوة، ولكن البلدان النامية لم تستفد كلها من تلك التدفقات، وأن تحركات رأس المال على المدى القصير لا يمكن التنبؤ بها،

وإذ تلاحظ أيضا أن حركة النقل الصافي للموارد إلى البلدان النامية في المستقبل تتوقف على بيئة اقتصادية دولية مساندة تشجع على النمو، وعلى سياسات اقتصادية محلية سليمة،

وإذ تشدد على الطابع الذي لا يمكن التنبؤ به لحركات رأس المال الخاص القصيرة الأجل التي تتعرض بوجه خاص لتباينات في أسعار الفائدة وغير ذلك من التقلبات المحتملة في البيئة الاقتصادية المحلية والدولية،

وإذ تلاحظ أن النقل الصافي للموارد في التسعينات من مؤسسات بريتون وودز إلى البلدان النامية كان سلبيا بالقيمة الحقيقية، على الرغم من أنه كان إيجابيا إلى بلدان في أفريقيا وبعض بلدان في آسيا،
وإذ تلاحظ أيضا أن النقل الصافي المالي من المصارف الإقليمية إلى البلدان النامية، في مجموعه، كان إيجابيا بشكل عام في التسعينات، وإن كان قد أصبح سلبيا بدرجة قليلة في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥،

وإذ يساورها القلق إزاء الانخفاض الحديث في المستوى العام للمساعدة الإنمائية الرسمية،

وإذ تضع في اعتبارها أن جميع البلدان، وخاصة البلدان الصناعية الكبرى، التي لها وزن كبير في التأثير على النمو الاقتصادي العالمي وعلى البيئة الاقتصادية الدولية، ينبغي أن تواصل جهودها لتعزيز النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة، من أجل تضييق الفجوات، وأن تتعاون مع البلدان النامية تمكينا لها من تعزيز قدرتها على مواجهة مشاكلها الكبيرة والتخفيف منها في مجالات المال والتمويل وتدفقات الموارد والتجارة والسلع الأساسية والمديونية الخارجية،

١ - تؤكد الحاجة إلى زيادة الجهود الرامية إلى ضمان تدفق موارد كبيرة إلى البلدان النامية بطرق منها زيادة الائتمانات المتعددة الأطراف وتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي وزيادة الموارد الميسرة والموارد من غير الديون؛

٢ - تؤكد أيضا أن تدفقات رأس المال الخاص هي مصدر خارجي هام من مصادر تمويل التنمية المستدامة، وأن اجتذاب هذا الاستثمار يتطلب وجود عدة عوامل منها السياسات المالية والضريبية السليمة، والمؤسسات الحكومية المسؤولة، ونظم قانونية وتنظيمية شفافة؛

٣ - تؤكد من جديد حاجة البلدان النامية الماسة للمساعدة الإنمائية الرسمية، وخاصة بلاد أفريقيا وأقل البلدان نموا، وتحث البلدان على أن تعمل جاهدة للوفاء بالهدف المتفق عليه للمساعدة

الإنمائية الرسمية للبلدان النامية، وهو نسبة ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي في البلدان المتقدمة النمو، والهدف المتفق عليه، للمساعدة الإنمائية الرسمية إلى أقل البلدان نمواً، وهو ٠,١٥ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للبلدان المتقدمة النمو في أقرب وقت ممكن؛

٤ - تؤكد على ضرورة تعبئة الدعم العام للتعاون الإنمائي، عن طريق أمور منها وضع استراتيجية تقوم على الشراكة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، تشمل، حسب الاقتضاء، على أهداف إنمائية متفق عليها بشكل متبادل؛

٥ - تؤكد أيضاً أهمية دور المؤسسة الإنمائية الدولية بوصفها ذراعاً للقروض الميسرة إلى حد بعيد من أذرع البنك الدولي في تعزيز التنمية في البلدان النامية المؤهلة، وتحث المانحين على الوفاء الكامل بتعهداتهم في هذا المجال، ولا سيما من خلال التغذية الحادية عشرة بالموارد للمؤسسة، وكفالة التمويل الكافي لها في المستقبل؛

٦ - تناشد جميع البلدان أن تتعاون وتعمل معاً في مجال القضايا المتصلة بتمويل مرفق التكيف الهيكلي المعزز للوصول بالمرفق إلى مرحلة الاكتفاء الذاتي، بما في ذلك تقديم تبرعات ثنائية، وإذا دعت الحاجة أن يقوم صندوق النقد الدولي بالنظر في إدارة احتياطيه بشكل أمثل ييسر تمويل المرفق؛

٧ - تحث جميع المؤسسات المالية الدولية والبلدان المانحة، حسب الاقتضاء، على مواصلة جهودها لتحسين نوعية وكفاءة قروضها بوسائل منها توزيع مساهماتها في التنمية المستدامة على المشروعات الممولة، وزيادة فعالية الرصد والتقييم، وزيادة عنصر التساهل في القروض ما أمكن ذلك؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل رصد التطورات في مجال التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو، وأن يستفيد من جميع التقارير ذات الصلة، مثل التقارير التي يصدرها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الإنمائية الإقليمية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم، ١٩٩٧"؛ وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار، بالتعاون الوثيق مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومؤسسات بريتون وودز.

مشروع القرار الثالث

التكامل المالي العالمي وتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة
ومؤسسات بريتون وودز، ولا سيما صندوق النقد الدولي

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ٩١/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، المعنون "التكامل المالي العالمي: التحديات والفرص المتاحة"، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٣/١٩٩٦ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦ بشأن تعزيز التعاون بين جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسات بريتون وودز،

وإذ تعرب عن القلق لكون عدد من البلدان النامية قد أصبح، أثناء تحرير نظمه الاقتصادية والمالية الخارجية، أكثر عرضة للتقلبات السريعة في تدفقات رؤوس الأموال الخاصة في الأسواق المالية، وإذ تشدد على أهمية توفر مناخ مؤات للتدفقات المالية الخاصة، وسياسات الاقتصاد الكلي السليمة، والأداء المناسب للأسواق على الصعيد الوطني في البلدان المعنية،

وإذ ترحب بالمبادرة التي اتخذتها مؤسسات بريتون وودز لمعالجة مسألة تقلب تدفقات رأس المال،

وإذ تشير إلى الفرع الثامن من المرفق الأول من قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة والمؤسسات المالية والتجارية الدولية وإلى قراراتها الأخرى ذات الصلة،

١ - تسلم بأن التقدم التكنولوجي قد قلل من تكاليف المعاملات المالية الدولية وزاد من سرعتها وبأنه نظرا إلى أن تحرير السياسات قد أدى إلى تيسير التدفقات الدولية لرؤوس الأموال، فإن المؤسسات المالية أصبحت تضيف إلى حافطات استثماراتها، بصورة متزايدة، أصولا أجنبية، مما يمهد السبيل لظاهرة التكامل المالي العالمي؛

٢ - تؤكد أن التكامل المالي العالمي ينطوي على تحديات وفرص جديدة للمجتمع الدولي وينبغي له أن يشكل عنصرا بالغ الأهمية في الحوار بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز؛

٣ - تلاحظ أن عولمة الأسواق المالية يمكن أن تولد احتمالات جديدة بعدم الاستقرار، تشمل حدوث تقلبات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف، وتذبذب تدفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل، مما يقتضي من جميع البلدان اتباع سياسات اقتصادية سليمة وإدراك الأثر الاقتصادي المترتب خارجيا على سياساتها المحلية؛

٤ - تؤكد أن سياسات الاقتصاد الكلي المحلية السليمة التي ينتهجها كل بلد تعزیزا لاستقرار الاقتصاد الكلي وللنمو تشكل عناصر أساسية لتحديد حجم تدفقات رؤوس الأموال الخاصة، كما أن تنسيق سياسات الاقتصاد الكلي، حيثما اقتضى الأمر، وتهيئة بيئة اقتصادية دولية مؤاتية يؤديان دورا هاما في تعزيز فعالية تلك السياسات؛

٥ - تؤكد أيضا أن القيام على الصعيد المتوسط الأجل بتنفيذ سياسات نقدية ومالية وهيكلية محلية سليمة، بما في ذلك كفالة وجود نظم مصرفية سليمة يعد شرطا أساسيا لتعزيز الاستقرار المالي واستقرار أسعار الصرف؛

٦ - تؤكد كذلك أن الحكومات والمؤسسات المالية الدولية عليها أن تسهم، كل في حدود قدرته، في تقليل مخاطر تقلبات تدفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل وتعزيز الاستقرار في الأسواق المالية المحلية؛

٧ - تسلم بالتقدم المحرز في عملية تحسين إدارة المخاطر وزيادة الشفافية في الأسواق المالية الدولية، ومن ذلك مثلا تحسين القدرات الإشرافية لدى صندوق النقد الدولي ومعايير الموضوعة من أجل توفير المعلومات الاقتصادية والمالية للأسواق، وإنشاء آلية للتمويل في حالات الطوارئ؛

٨ - تسلم أيضا بالتقدم المحرز في عملية وضع ترتيبات جديدة للاقتراض، مما من شأنه أن يزيد بشكل فعلي الموارد المتاحة حاليا لدى صندوق النقد الدولي في إطار ترتيبات الاقتراض العامة، وأن يحسن قدرة الصندوق على مساعدة الأعضاء في الظروف التي قد يكون لها آثار على المنظومة؛

٩ - تشير إلى أنه يلزم في سياق التكامل المالي العالمي بذل مزيد من الجهود على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي؛

١٠ - تسلم بأن عددا من البلدان النامية استطاع الاستفادة من عولمة التمويل، وتلاحظ الحاجة إلى التوسع في تدفقات رؤوس الأموال الخاصة وإتاحة مزيد من فرص الوصول إلى تلك التدفقات بالنسبة للبلدان النامية، ومن ثم تلاحظ الحاجة إلى قيام المجتمع الدولي بمساعدة البلدان المنخفضة الدخل، لا سيما في أفريقيا، في جهودها الرامية إلى تهيئة البيئة المؤاتية اللازمة لاجتذاب مثل تلك التدفقات؛

١١ - تلاحظ أن عددا من البلدان النامية، من بينها معظم أقل البلدان نموا، لا سيما الأفريقية منها، لم يستفد من عولمة التمويل ولا يزال في حاجة ماسة إلى المساعدة الإنمائية الرسمية؛

١٢ - تسلم في هذا السياق، بأن برامج الإقراض العادية لدى المؤسسات المتعددة الأطراف، والمبادرات الأخيرة الرامية إلى تعزيز ثقة الأسواق المالية، والأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم

المتحدة في عدة مجالات من بينها، تعزيز بناء القدرات اللازمة للإدارة المالية السليمة، تسهم في مساعدة البلدان المتلقية، لا سيما البلدان النامية في الجهود الرامية إلى تحقيق التكيف والاستقرار من منطلق إفضاء تلك الجهود إلى عملية التنمية فيها؛

١٣ - ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٣/١٩٩٦ بشأن تعزيز التعاون بين جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسات بريتون وودز وتدعو إلى تنفيذه بالكامل؛

١٤ - تلاحظ أن التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز ما برح يعزز على مستوى الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

١٥ - تري أن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز يستلزم اتباع نهج متكامل يشمل إقامة حوار أعمق في مجال السياسات العامة على المستوى الحكومي الدولي يتناول المجالات المتصلة بقضايا سياسات التنمية الدولية، مع مراعاة اختصاصات كل منهما؛

١٦ - تشدد على الحاجة إلى تشجيع التدفقات الخاصة إلى جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية، مع تقليل مخاطر عدم الاستقرار؛

١٧ - تؤكد على ضرورة استكشاف سبل توسيع نطاق التعاون المعزز الملائم، والقيام حيثما يقتضي الأمر، بتنسيق سياسة اقتصادية كلية بين البلدان المعنية والسلطات والمؤسسات النقدية والمالية، بغية تعزيز ترتيبات التشاور الوقائية بين تلك المؤسسات، باعتبار ذلك وسيلة لتشجيع تهيئة بيئة مالية دولية مستقرة تفضي إلى النمو الاقتصادي، لا سيما في البلدان النامية، مع مراعاة احتياجات تلك البلدان النامية وكذلك الظروف التي قد يكون لها أثر كبير على النظام المالي الدولي؛

١٨ - تكرر تأكيد الحاجة إلى توسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية الدولية؛

١٩ - ترحب بالخطوات التي اتخذها صندوق النقد الدولي وتسلم بالحاجة إلى اضطلاع الصندوق بدور محوري أكثر قوة في الإشراف على جميع البلدان بأسلوب منهجي؛

٢٠ - تعيد تأكيد هدف التشجيع على زيادة الشفافية والانفتاح، بما في ذلك زيادة مشاركة البلدان النامية في أعمال صندوق النقد الدولي، مع تضمين هذا الهدف من بين عناصر أخرى، قيام جميع أعضاء الصندوق بتقديم بيانات اقتصادية ومالية بشكل منتظم وفي الوقت المناسب؛

٢١ - ترحب بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يكون موضوع الجزء الرفيع المستوى من دورته لعام ١٩٩٧ "تهيئة بيئة مؤاتية للتنمية المالية - التدفقات المالية بما في ذلك تدفقات رؤوس الأموال؛ والاستثمار؛ والتجار؛"

٢٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، بالتعاون مع مؤسسات بريتون وودز ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

مشروع القرار الرابع

التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٩٥/٥٠ و ٩٨/٥٠ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وإلى ما يتصل بهما من اتفاقات دولية ذات الصلة بالتجارة والتنمية والنمو الاقتصادي والقضايا المترابطة،

وإذ تؤكد أهمية وجود نظام تجاري متعدد الأطراف، مفتوح، قائم على قواعد، وعادل ومأمون وغير تمييزي وشفاف وقابل للتنبؤ به،

وإذ تؤكد أيضاً ضرورة تهيئة بيئة اقتصادية ومالية دولية ملائمة ومواتية، ومناخ استثماري إيجابي من أجل تحقيق النمو الاقتصادي للاقتصاد العالمي، بما في ذلك إيجاد فرص العمل، وذلك بصفة خاصة من أجل تحقيق النمو والتنمية في البلدان النامية، وإذ تؤكد كذلك مسؤولية كل بلد عن سياساته الاقتصادية الخاصة بالتنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح النتيجة الناجحة للغاية التي توصلت إليها الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في ميدراندي، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ١١ أيار/مايو ١٩٩٦ وتقوية روح الشراكة والتضامن الأصيلة التي انبثقت عن الدورة،

وإذ تعرب عن امتنانها العميق لحكومة وشعب جنوب أفريقيا لضيافتهما للمشاركين في الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،

وإذ ترحب مع التقدير بالعرض السخي الذي قدمته حكومة وشعب تايلند لاستضافة الدورة العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في عام ٢٠٠٠،

وإذ تعرب عن تقديرها لحكومة وشعب سنغافورة لاستضافة المؤتمر الوزاري الافتتاحي لمنظمة التجارة العالمية،

أولا

١ - تؤيد النتائج التي أحرزتها الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في ميدراندي، جنوب أفريقيا، في نيسان/أبريل و أيار/مايو ١٩٩٦، ولا سيما "الشراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية" (٢٠) التي تستند إلى الاتفاقات والمؤتمرات العديدة ذات الصلة، وتعرب عن إرادتها السياسية ومسؤوليتها فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات المتفق عليها؛

٢ - تحيط علما بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الثالثة والأربعين (٢١)؛

٣ - ترحب باعتماد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بوصفه جزءا من منظومة الأمم المتحدة ومساهما في إعادة تنشيطها إصلاحات بعيدة المدى، حسبما هو موضح في "إعلان ميدراندي والشراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية" (٢٠)، الوثيقتان اللتان اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته التاسعة، بتوافق الآراء، وتشتملان على برنامج عمله وآليته الحكومية الدولية وإصلاح أمانته، بما في ذلك تكامله مع منظمة التجارة العالمية، وذلك، في جملة أمور، بإتاحة تحليله للتجارة والتنمية وتعاونه مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والمنظمات ذات الصلة، وبذلك يكيف نفسه مع الهياكل الاقتصادية والمؤسسية الجديدة الناشئة عن عملية العولمة، واختتام جولة أوروغواي لاتفاقات المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف (٢٢) وإنشاء منظمة التجارة العالمية؛

٤ - ترحب أيضا بالأهمية التي علقها الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على إقامة شراكة دائمة من أجل التنمية بين الجهات الفاعلة غير الحكومية والمؤتمر والمبادرة التي اتخذها الأمين العام للمؤتمر لعقد اجتماعات مع الجهات الفاعلة ذات الصلة؛

٥ - وإذ تسلم بالدور الذي يؤديه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بصفته مركز التنسيق داخل الأمم المتحدة للمعالجة المتكاملة لقضايا التنمية والقضايا المترابطة في مجالات التجارة والمالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة؛

(٢٠) انظر A/51/308.

(٢١) A/51/15، (المجلد الثاني). سيصدر في شكله النهائي بوصفه، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ١٥ (A/51/15)، المجلد الأول.

(٢٢) انظر الصكوك القانونية المتضمنة نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، التي حررت في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة "غات"، رقم المبيع GATT/1994-7).

٦ - وإذ تسلم أيضا بضرورة مواصلة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، لكونه يتمتع بميزة نسبية في معالجة قضايا التنمية المتصلة بالتجارة، تيسير إدماج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في النظام التجاري الدولي، بطريقة تحقق التكامل مع منظمة التجارة العالمية وتعزيز التنمية عن طريق التجارة والاستثمار بالتعاون والتنسيق مع مركز التجارة الدولية والمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية؛

٧ - تدعو، في هذا الصدد، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يواصل، في جملة أمور، متابعة التطورات في نظام التجارة الدولية، لا سيما فيما يتعلق بآثارها على البلدان النامية، وأن يحدد الفرص الجديدة الناشئة عن تطبيق اتفاقات جولة أوروغواي؛

٨ - تقرر، في هذا السياق، وجوب أن يواصل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية تنفيذ برنامج عمله مع التركيز على قضايا العولمة والتنمية، والتجارة الدولية في مجالي السلع والخدمات، ومسائل السلع الأساسية، والاستثمار، وتطوير المؤسسات والتكنولوجيا، وتوفير الخدمات للهياكل الأساسية المعنية بالتنمية والكفاءة التجارية؛

٩ - تدعو رئيس مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في دورته التاسعة، أن ينظر في عقد اجتماع استعراضي خاص رفيع المستوى قبل الدورة العاشرة للمؤتمر بسنتين؛

ثانيا

١٠ - تؤكد الحاجة الماسة إلى مواصلة تحرير التجارة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بما في ذلك تحريرها عن طريق إجراء تخفيض كبير في التعريفات الجمركية وغيرها من الحواجز القائمة في وجه التجارة، ولا سيما الحواجز غير الجمركية، وإزالة الممارسات التمييزية والحماية في العلاقات التجارية الدولية، وتحسين فرص الوصول بالنسبة لصادرات البلدان النامية، وتعزيز قدرة صناعاتها المحلية على التنافس، وتيسير التكيف الهيكلي فيما بين الاقتصادات النامية؛

١١ - تؤكد أيضا على ضرورة تحقيق التكامل التام فيما بين الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال، وكذلك اقتصادات البلدان الأخرى، لا سيما عن طريق تحسين فرص الوصول بالنسبة لصادراتها وفقا للنظام التجاري المتعدد الأطراف، وتسلم في هذا الصدد بأهمية التكامل الاقتصادي الإقليمي المفتوح للاقتصادات المهمة التي تمر بمرحلة انتقال فيما بينها ومع البلدان المتقدمة النمو و/أو البلدان النامية من أجل إتاحة إمكانات جديدة للتوسع في التجارة والاستثمار؛

١٢ - تدرك أن منظمة التجارة العالمية توفر الإطار لنظام تجاري متعدد الأطراف مفتوح قائم على قواعد وعادل ومأمون وغير تمييزي وشفاف وقابل للتنبؤ به وتؤكد على أنه ينبغي لجميع أعضاء

منظمة التجارة العالمية أن ينفذوا التزاماتهم فيما يتعلق باتفاقات جولة أوروغواي تنفيذًا كاملاً ومبكراً وأميناً ومتواصلًا وينبغي أن تطبق بصورة فعالة جميع أحكام الوثيقة الختامية التي تجسدت فيها نتائج مفاوضات جولة أوروغواي المتعددة الأطراف^(٢٣)، وذلك لتحقيق أقصى حد ممكن من النمو الاقتصادي والمنافع الإنمائية للجميع، مع مراعاة الصعوبات والمصالح التي تنفرد بها البلدان النامية؛

١٣ - تحث الحكومات والمنظمات المعنية على التنفيذ الكامل والسريع لقرار مراكش الوزاري بشأن التدابير التي اتخذت لصالح أقل البلدان نمواً، وعلى التطبيق بصورة فعالة للقرار الخاص بالتدابير المتعلقة بالآثار السلبية الممكنة لبرنامج الإصلاح على أقل البلدان نمواً وعلى البلدان المستوردة الصافية للأغذية، فضلاً عن تنفيذ التوصيات التي اعتمدت في الاستعراض الشامل في منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نمواً وفي الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، من حيث علاقاتها بالتجارة والمسائل ذات الصلة بالتجارة لأقل البلدان نمواً؛

١٤ - تؤكد أهمية تعزيز النظام التجاري الدولي وتحقيق المزيد من العالمية له، وترحب بالعملية الموجهة نحو تمكين البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقال من الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية؛ وتؤكد على ضرورة قيام الحكومات الأعضاء في المنظمة والمنظمات الدولية المعنية بالأمر بمد يد المساعدة إلى البلدان غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لتسهيل ما تبذله من جهود نحو الانضمام إلى تلك المنظمة بصورة سريعة على أساس حقوق والتزامات الانضمام إليها، وعلى ضرورة قيام المؤتمر بتقديم المساعدة التقنية اللازمة للإسهام في إدماج تلك البلدان إدماجاً كاملاً وسريعاً في نظام التجارة المتعدد الأطراف؛

١٥ - وتؤكد أيضاً أهمية المؤتمر الوزاري الافتتاحي لمنظمة التجارة العالمية، الذي سيعقد في سنغافورة، بشأن استعراض تنفيذ اتفاقات جولة أوروغواي وجدول أعمالها الضمني، مؤكدة على أنه ينبغي أن يتم الاضطلاع بالأنشطة الرامية إلى تنفيذ جدول الأعمال هذا ومعالجة المجتمع الدولي لـ "المسائل الجديدة" بطريقة تؤثر على سير العلاقات التجارية الدولية، بصورة متوازنة تأخذ في الاعتبار شواغل جميع الدول، بما في ذلك البلدان النامية؛

١٦ - وتؤكد كذلك أن آلية تسوية المنازعات التي تأخذ بها منظمة التجارة العالمية هي عنصر أساسي فيما يتعلق بسلامة ومصداقية النظام التجاري المتعدد الأطراف والتحقيق الكامل للمنافع المتوقعة من اختتام جولة أوروغواي؛

(٢٣) المرجع نفسه.

١٧ - تعرب عن الأسى لأي محاولة ترمي إلى تجاوز أو إضعاف الإجراءات المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف والمتعلقة بسير التجارة الدولية، مثل اللجوء إلى تدابير انفرادية علاوة على التدابير المتفق عليها في جولة أوروغواي وتؤكد على ضرورة عدم استخدام الشواغل البيئية والاجتماعية لأغراض حمائية؛

١٨ - تؤكد الحاجة إلى اتباع نهج متوازن ومتكامل إزاء قضايا البيئة والتجارة والتنمية؛

١٩ - تؤكد من جديد على أنه ينبغي أن يكون هدف الحكومات هو ضمان أن تكون سياساتها التجارية والبيئية داعمة لبعضها البعض بغية تحقيق التنمية المستدامة، وينبغي ألا تستخدم سياساتها وتدابيرها البيئية التي تنطوي على آثار تجارية لأغراض حمائية تحقيقاً لتلك الغاية، وتؤكد من جديد أن التدابير الإيجابية من قبيل إتاحة إمكانية الوصول إلى الأسواق، وبناء القدرات، وتحسين فرص الوصول إلى مصادر التمويل وإتاحة إمكانية نقل التكنولوجيا، مع مراعاة العلاقة بين الاتفاقات ذات الصلة بالتجارة والتكنولوجيا، هي وسائل فعالة لمساعدة البلدان النامية على تحقيق أهدافها المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف، بينما تشير إلى أن من شأن تدابير التجارة، في حالات معينة، أن تساعد في تحقيق أهداف الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف، فضلاً عن ضمان اتباع نظام تجاري متعدد الأطراف يتسم بعدم التمييز وبالإنصاف؛

ثالثاً

٢٠ - تعترف بالتقدم الهام الذي أحرز في فهم العلاقة بين التجارة والبيئة في لجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وكذلك في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وفي لجنة التنمية المستدامة، بما في ذلك التوصيات التي اعتمدها في دورتها الرابعة، وتطلب إلى المؤتمر أن يواصل عمله المتعلق بالتجارة والبيئة والتنمية، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية بالأمر، بما فيها لجنة التنمية المستدامة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي، والمنظمات الإقليمية، فضلاً عن منظمة التجارة العالمية؛

٢١ - ترجو من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل دوره الخاص المتمثل في تشجيع التكامل في مجالات التجارة والبيئة والتنمية، وفقاً للفقرة ٢٧ من قرار الجمعية العامة ٩٥/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وذلك بدراسة قضايا التجارة والبيئة من منظور إنمائي، بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة التجارة العالمية وبوصفه مدير مهام للجنة التنمية المستدامة؛

٢٢ - تؤكد على ما للأونكتاد من دور في سياق الدورة الاستثنائية المقبلة للجمعية العامة فيما يتعلق بإجراء استعراض وتقييم عامين لتنفيذ البند ٢١ من جدول الأعمال؛

٢٣ - وتطلب إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقوم، في ضوء ما أسفرت عنه الدورة التاسعة للمؤتمر من نتائج، بتحديد وتحليل الآثار الإنمائية للقضايا ذات الصلة بالاستثمار، مع مراعاة مصالح البلدان النامية والعمل الذي قامت به منظمات أخرى؛

٢٤ - وتؤكد من جديد ضرورة إعطاء أولوية للمشاكل التي تواجهها أقل البلدان نمواً، وتؤكد من جديد بوجه خاص اتخاذ تدابير، حسب الاقتضاء، لمساعدة أقل البلدان نمواً على الاستفادة من الفرص المحتملة إلى أقصى حد ممكن والتقليل إلى أدنى حد من الصعوبات التي تنشأ عن اتفاقيات جولة أوروغواي؛

٢٥ - تطلب إلى الحكومات والهيئات والمنظمات والأجهزة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية اتخاذ تدابير محددة بهدف التنفيذ التام وعلى سبيل الاستعجال لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات، بما في ذلك اتخاذ التدابير والتوصيات المتفق عليها في استعراض منتصف المدة للمؤتمر، خاصة فيما يتصل بالتجارة والتنمية؛

٢٦ - تدعو الأونكتاد والبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى تحسين التعاون فيما بين البرامج القطرية للمؤتمر لصالح أقل البلدان نمواً وإجراء حوار عام بشأن الاقتصاد الكلي والسياسات القطاعية لهذه البلدان في مؤتمري المائدة المستديرة للفريق الاستشاري التابع للبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واضعاً في الاعتبار قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

٢٧ - تؤكد الحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص، في سياق التعاون الدولي فيما يتعلق بقضايا التجارة والتنمية، إلى تنفيذ الالتزامات الإنمائية الدولية العديدة الموجهة إلى تلبية الاحتياجات والمشاكل الإنمائية الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية والدول غير الساحلية النامية، فضلاً عن ضرورة الاعتراف بأن البلدان النامية التي تقدم خدمات العبور تحتاج إلى دعم كاف من أجل صيانة وتحسين هياكلها الأساسية الخاصة بالعبور؛

٢٨ - تدعو البلدان المانحة للأفضليات أن تواصل تحسين وتجديد برامج نظامها المعمم للأفضليات اتساقاً مع النظام التجاري لما بعد جولة أوروغواي، ومع هدف إدماج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، في النظام التجاري الدولي، وتشدد على أنه ينبغي إيجاد الطرق والوسائل الكفيلة بضمان زيادة الانتفاع بخطة نظام الأفضليات المعمم، لا سيما من قبل أقل البلدان نمواً؛

٢٩ - تحيط علماً بالقلق الذي أبدته الأطراف المستفيدة من أن توسيع نظام الأفضليات المعمم بربط الأهلية باعتبارات غير تجارية قد ينتقص من قيمة مبادئه الأصلية، وهي بالتحديد عدم التمييز والعالمية واقتسام الأعباء وعدم المعاملة بالمثل؛

٣٠ - تؤكد أنه ينبغي للحكومات، وللمنظمات الدولية أن تقدم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية لتمكينها من المشاركة بصورة أكثر فعالية في النظام التجاري الدولي؛

٣١ - تشجع الأونكتاد على مواصلة تشجيع الحوار بين الجنوب والجنوب، بما في ذلك التعاون الثلاثي، وتشير في هذا الصدد إلى نتائج الاجتماع الحكومي الدولي لخبراء التعاون بين الجنوب والجنوب، الذي عُقد في نيويورك في الفترة من ٣١ تموز/يوليه إلى ٤ آب/أغسطس ١٩٩٥، وإلى ما أسفرت عنه الدورة التاسعة للمؤتمر من نتائج؛

٣٢ - تلاحظ أن المؤتمر المقبل بشأن التعاون بين الجنوب والجنوب المعني بالتمويل والتجارة والاستثمار، المزمع عقده في سان خوسيه، كوستاريكا، سوف يتيح الفرصة للبلدان النامية كي تتقدم بمبادرات تتصل بالوثيقة المعنونة "شراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية"، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه المبادرات؛

٣٣ - تطلب إلى الأمين العام للأونكتاد أن يقوم، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، بتقديم اقتراح بشأن الوفورات الناجمة عن التحسين العام لفعالية التكلفة بفضل توصيات الدورة التاسعة للمؤتمر، بما في ذلك إعادة تشكيل الآلية الحكومية الدولية وإصلاح الأمانة العامة، وإلى تقديم اقتراح بشأن كيفية إعادة تخصيص جزء من الوفورات التي تحققت في دورة ميزانية الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ بهدف تعزيز قدرات المؤتمر في المجالات ذات الأولوية، بما فيها، في جملة أمور، التعاون التقني.

مشروع القرار الخامس

بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى
وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٦٩/٤٨ و ١٧٠/٤٨ المؤرخين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وقرارها ١٠٢/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تشير أيضا إلى النتائج والتوصيات المتفق عليها للاجتماعين الأول^(٢٤) والثاني^(٢٥) للخبراء الحكوميين من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وممثلي البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية، اللذين عقدهما مجلس التجارة والتنمية في نيويورك في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيار/مايو

(٢٤) TD/B/40 (1)/2 - TD/B/LDC/AC.1/4

(٢٥) TD/B/42 (1)/11 - TD/B/LDC/AC.1/7

١٩٩٣ وفي الفترة من ١٩ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥، على التوالي، ولا سيما النتائج والتوصيات الصادرة عن الاجتماعين المذكورين أعلاه والمتعلقة بالدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثاً في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية،

وإذ تدرك أن الجهود الشاملة التي تبذلها البلدان المستقلة حديثاً والبلدان النامية غير الساحلية في مجال التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، في سعيها من أجل دخول الأسواق العالمية عن طريق إنشاء شبكة للمرور العابر تضم عدة بلدان، يعرقلها افتقارها إلى منفذ إقليمي موصل إلى البحر وموقعها النائي وعزلتها عن الأسواق العالمية،

وإذ تؤيد الجهود التي تبذلها في الوقت الحاضر الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثاً في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية من خلال الترتيبات ذات الصلة المتعددة الأطراف والثنائية والإقليمية لمعالجة المسائل المتعلقة بإنشاء هيكل أساسي للمرور العابر يحظى بمقومات البقاء،

وإذ ترى أن حصيلة الندوة المعنية بالبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، المعقودة في مقر الأمم المتحدة، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥، ولا سيما الوثيقة المعنونة "الإطار العام للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية ومجتمع المانحين"^(٢٦) هي مساهمة عملية في الأهداف والجهود الإنمائية للأمم المتحدة،

وإذ تحيط علماً بالتقرير المرحلي للأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعنون "تقرير مرحلي عن التدابير الرامية إلى تحسين بيئة المرور العابر في آسيا الوسطى"^(٢٧)، وإذ ترى أن مشاكل النقل العابر التي تواجهها منطقة آسيا الوسطى يلزم النظر إليها على ضوء التغييرات الاقتصادية والتحديات المقترنة بها، بما فيها على وجه التحديد أثر هذه التغييرات على التجارة الدولية والتجارة فيما بين بلدان المنطقة المعنية،

وإذ تدرك أن أي استراتيجية نقل عابر للدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثاً في آسيا الوسطى، ولجيرانها من بلدان المرور العابر النامية، كيما تكون فعالة، ينبغي أن تتضمن إجراءات تعالج، في الوقت ذاته، المشاكل الملازمة لاستخدام طرق النقل العابر الموجودة والتعجيل بإقامة طرق جديدة بديلة تعمل بسلاسة،

وإذ تؤكد أهمية تعزيز تدابير الدعم الدولي التي تقدم لتحسين معالجة المشاكل التي تواجهها الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثاً في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية،

(٢٦) TDB/42 (1) 11.

(٢٧) A/51/288، المرفق.

١ - تحيط علماً بنتائج الاجتماع التقني المعني بطرق النقل العابر بين آسيا الوسطى والأسواق العالمية^(٢٨) المعقود في أنقرة، في الفترة من ٧ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، برعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛

٢ - تدعو الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والحكومات المعنية إلى أن يواصلوا بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية للاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، ووفقاً للأولويات البرنامجية المتفق عليها وفي حدود الموارد المالية الموجودة، وضع برنامج لتحسين كفاءة بيئة المرور العابر الحالية في الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثاً في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية؛

٣ - تدعو البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية المتعددة الأطراف، في حدود ولاياتها، إلى تقديم مساعدات مالية وتقنية مناسبة إلى الدول النامية غير الساحلية المستقلة حديثاً في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية، لتحسين بيئة المرور العابر لتلك البلدان؛

٤ - تدعو منظومة الأمم المتحدة إلى أن تواصل، في نطاق تنفيذ هذا القرار، دراسة الطرق الممكنة للتوصل إلى ترتيبات تعاونية أكثر فعالية بين الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من دول المرور العابر وتشجيع مجتمع المانحين على القيام بدور داعم أكثر فعالية؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إعداد تقرير عن تنفيذ هذا القرار لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين.

مشروع القرار السادس

السلع الأساسية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٠/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ١٨٥/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢١٤/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ١٠٤/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وإذ تشدد على الحاجة الماسة إلى تنفيذها التام،

وإذ تدرك أن قطاع السلع الأساسية لا يزال في بلدان نامية كثيرة، وخصوصاً في البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً، هو المصدر الرئيسي لإيرادات التصدير، وإيجاد العمالة والدخل والادخار، وقوة محرّكة للاستثمارات ومساهم في إنعاش النمو والتنمية،

وإذ تدرك أيضاً الحاجة إلى تحسين أداء أسواق السلع الأساسية وضرورة استقرار أسعار السلع الأساسية وزيادة إمكانية التنبؤ بها، بما في ذلك البحث عن حلول طويلة الأجل،

وإذ تضع في اعتبارها احتياج البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً، إلى تنوع اقتصاداتها، ولا سيما قطاع السلع الأساسية، بغية تحديث نظمها الخاصة بالإنتاج والتوزيع والتسويق، وتعزيز الإنتاجية، وتثبيت حصائل صادراتها وزيادتها،

وإذ تقلقها الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في تمويل وتنفيذ برامج صالحة للتنوع،

١ - ترحب بنتائج الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بما في ذلك "إعلان ميدرانند" و "شراكة من أجل النمو والتنمية"^(٢٩) المتصلان بمسائل السلع الأساسية؛

٢ - تشدد على ضرورة قيام البلدان النامية التي تعتمد بشدة على السلع الأولية بمواصلة العمل على إيجاد سياسة محلية وبيئة مؤسسية تشجعان على التنوع وتعزيز القدرة على المنافسة؛

٣ - تحيط علماً بالحاجة التي أعربت عنها البلدان النامية، لا سيما البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية، إلى طرح أسعار مستقرة للسلع الأساسية وإلى زيادة إمكانية التنبؤ بها، في مواجهة عدم الاستقرار في أسعار الكثير من السلع الأساسية وانخفاضها بالأرقام الحقيقية؛

٤ - تعرب عن الحاجة الماسة إلى سياسات دولية داعمة لتحسين أداء أسواق السلع الأساسية من خلال آليات تتسم بالكفاءة والشفافية لتكوين الأسعار، بما في ذلك المبادلات السلعية، واستخدام أدوات إدارة المخاطر فيما يتعلق بأسعار السلع الأساسية؛

٥ - تحث البلدان المتقدمة النمو على مواصلة دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية، من أجل تنوع السلع الأساسية بروح الهدف المشترك والكفاءة، وذلك من خلال أمور منها توفير المساعدة التقنية والمالية اللازمة للمرحلة التحضيرية من برامجها الخاصة بتنوع السلع الأساسية؛

٦ - تكرر تأكيد أهمية بلوغ الحد الأقصى لمساهمة قطاع السلع الأساسية في النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في البلدان النامية المعتمدة على السلع الأساسية، وتشدد في هذا الصدد على أمور منها:

(أ) أن السياسات والممارسات المشوهة للتجارة، بما في ذلك الحواجز التعريفية وغير التعريفية، وتضعيد التعريفات، والعقبات التي تعترض سبيل المنافسة، لها أثر سلبي على قدرة البلدان النامية على تنويع صادراتها وإجراء عملية إعادة التشكيل اللازمة لقطاع السلع الأساسية لديها؛

(ب) أن توسيع التجارة بين بلدان الجنوب في السلع الأساسية يتيح الفرص لإقامة روابط مشتركة بين القطاعات داخل البلدان المصدرة وفيما بينها؛

(ج) أنه طبقاً لجدول أعمال القرن ٢١^(٣٠) وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٣١)، ينبغي أن يتمثل هدف الحكومات في كفالة أن تكون السياسات التجارية والبيئية متآزرة بحيث تحقق التنمية المستدامة. وفي معرض ذلك، لا ينبغي لها اتباع السياسات البيئية والتدابير التي يحتمل أن تؤثر على التجارة لأغراض الحماية؛

(د) أن جميع آليات الاستعراض والتقييم العامين المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ينبغي أن تراعي مراعاة تامة المسائل المتصلة بالسلع الأساسية في سياق التنمية المستدامة؛

(هـ) أن هناك حاجة إلى تعزيز البحث والتطوير، وتقديم الخدمات المتعلقة بالبنية الأساسية وخدمات الدعم، وتشجيع الاستثمار، بما في ذلك المشاريع المشتركة في البلدان النامية التي تعمل في قطاعي السلع الأساسية وتجهيز السلع الأساسية؛

٧ - تؤكد أهمية اضطلاع البلدان النامية بتجهيز جزء كبير من سلعها الأساسية، وتشدد، في هذا الصدد، على أهمية إتاحة فرص سوقية جديدة لسلعها المجهزة وشبه المجهزة؛

(٣٠) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات الصادرة عن المؤتمر (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 and Corrigendum)، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣١) المرجع السابق، المرفق الأول.

٨ - تشجع الصندوق المشترك للسلع الأساسية أن يقوم، بالتعاون مع مركز التجارة الدولية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وغيرهما من الهيئات الدولية ذات الصلة بزيادة توجيه برامجه الخاصة بتنمية السلع الأساسية نحو مشاريع التنوع في قطاع السلع الأساسية، وبتعزيز تنمية أسواق السلع الأساسية في البلدان النامية، مع الاهتمام بوجه خاص باحتياجات أقل البلدان نمواً، وكذلك بتقسي السبل والوسائل الفعالة لاستعمال موارد الحساب الأول للصندوق المشترك؛

٩ - تحث منتجي ومستهلكي كل سلعة من السلع الأساسية على تكثيف جهودهم الرامية إلى تعزيز التعاون والمساعدة المتبادلين؛

١٠ - تطلب إلى منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وسواها من المنظمات الدولية ذات الصلة، مواصلة تقديم الدعم التقني إلى قطاع الأغذية الأساسية للبلدان النامية، لا سيما البلدان التي صافي تجارتها بالأغذية استيرادي، للوفاء، بأمر منها التزاماتها بموجب اتفاقات جولة أوروغواي؛

١١ - ترحب بأنشطة التعاون التقني التي سيضطلع بها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بالتعاون مع منظمة التجارة العالمية وغيرها من المنظمات الدولية المعنية في ميدان التجارة الدولية بالسلع الأساسية؛

١٢ - تطلب إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقوم، في إطار برنامج التعاون مع منظمة التجارة العالمية، بتوفير معلومات تحليلية تتعلق بالقرار الوزاري بشأن التدابير المتعلقة بالآثار السلبية المحتملة لبرنامج الإصلاح على أقل البلدان نمواً والبلدان النامية التي صافي تجارتها بالأغذية استيرادي^(٣٢)، وتشجع مؤتمر الأمم المتحدة على مواصلة القيام، في ضوء نتائج دورته التاسعة، بالمساعدة في التنوع الرأسي والأفقي في البلدان التي تعتمد على السلع الأساسية، وبتعزيز استخدام إدارة المخاطر لصالح المنتجين والمصدرين؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين عن اتجاهات السلع الأساسية الحالية والمتوقعة في العالم، مع التركيز بشكل خاص على البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية، في ضوء نتائج الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛

(٣٢) انظر: الصكوك القانونية المتضمنة نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف التي حررت في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة غات، رقم المبيع GATT/1994-7.

١٤ - تقرر إدراج مسألة السلع الأساسية في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين.

* * *

٣٩ - كما توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

الوثائق المتصلة بالمسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

إن الجمعية العامة تقرر أن تحيط علما بالوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن التكامل المالي العالمي^(٣٣)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف^(٣٤)؛

(ج) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير الأمانة العامة للأونكتاد بشأن تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية^(٣٥)؛

(د) مذكرتان من الأمين العام يحيل فيهما تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية: استعراض القضايا المؤسسية والبرنامجية"^(٣٦)؛ وتعليقات الأمين العام عليه^(٣٧).

— — — — —

.A/51/388 (٣٣)

.A/51/331 (٣٤)

.A/51/255 (٣٥)

.A/51/152 (٣٦)

.A/51/152/Add.1 (٣٧)